
دار المنظومة
DAR ALMANDUMAH
الرواد في قواعد المعلومات العربية

طائفة اللوند في ميناء الإسكندرية في القرنين السادس عشر والسابع عشر الميلاديين

دكتورة / فايزة محمد محمد حسن ملوك
أستاذ التاريخ الحديث والمعاصر المساعد
كلية الآداب – جامعة دمنهور

يُعد ميناء الإسكندرية أحد أهم موانئ مصر المطلة على البحر المتوسط، في الحقبة العثمانية ؛ لموقعه المتميز، مما جعله يتبوأ مكانة ملاحية وتجارية داخليًا وخارجيًا، وقد حرصت إدارة الميناء على توفير كافة السبل لهذا الغرض ، وذلك بتوفير الإمكانيات البشريةوالمادية، ومن ضمن الإمكانيات البشرية: المراكبية، والفلايكية، والمواعنجية(١)، والبازجية(٢) والبارزكانية(٣) والرويسا(٤) ومنهم "اللوند" أو "اللاوند" أو "اللوندس" أو "اللندس"، كما أسمتهم الوثائق، وما يهمنا الطائفة الأخيرة، والتي أثبتت وجودًا ملحوظًا بميناء الإسكندرية .

ويطرح هذا البحث عدة إشكاليات تمثلت في: ماهية طائفة اللوند وجنسيتها، ومدى طبيعة عمل هذه الطائفة في النقل البحري، وما هي الامتيازات التي حصلت عليها هذه الطائفة ؟، والمشكلات التي سببتها للإدارة فيما يتعلق بعمليات النقل البحري، كذلك طبيعةالمشكلات التي كانت تواجه هذه الطائفة، وأثرها على نقل السلع خارجيًا، وموقف الإدارة منها، علاوة على النشاط الاقتصادي لها وأثره، وما هي الأسباب التي أدت إلى تقلص وجودهم في نهاية القرن السابع عشر ؟

و"اللوند" أو "اللوندس" كلمة مشتقة من الإيطالية (Levantine) وهم نوع من العسكر الذي تميز بالخفة، والنشاط، والسرعة، وهو مصطلح عسكري أُطلق على الجند البحرية،أطلقه البنادقة على الجنود الذين استخدموهم من الشرق، وهم الذين كانوا في بداية الأمر يعملون بالتجديف، ثم على الجنود الذين يقومون بحراسة الرُبط، والقلاع الحربية التي كان يتم الاستيلاء عليها، ليشمل هذا المصطلح، فيما بعد، الجنود المستخدمين في السفن الحربية، يوكل لهم القيام بحفظ الأمن، وتنفيذ أوامر القبودان (٥) البحري، وكان يُطلق (Levant) منهم على جنود بحرية ممن عُرفوا باسم "خيالة اللوند"، وهم الفرسان الموكل إليهم حفظ الأمن في الولايات التي ليس لها أمير الأمراء، أي قائد عام. لكن مع ضعف الدولة العثمانية، في أواخر القرن السابع عشر، بصورة واضحة – طال كلًا من الصنفين الإهمال، وخُصصت لهم أراضٍ زراعية في عدة مناطق منها: بيك أوغلو (٦)، وصدر فرمان– أمر سلطاني– بإلغاء تلك الطائفة في عام ١١٨٦هـ/١٧٧٢م، واختفت هذه التشكيلات من

الدولة العثمانية، وبقيت فى اللغة فقط؛ كمصطلح يُطلق على من يهتم بهندامهم وقيافتهم، إذ كانوا يرتدون صدرية صفراء، ويلفون على رؤوسهم عمامة، ويطمنطقون بالسكاكين، والخناجر (٧) أى أنهم انخرطوا فى الحياة العامة بعيدًا عن نشاطهم البحرى .

أولا – دور طائفة اللوند فى النقل البحرى داخل الميناء وخارجه :

ساهمت تلك الطائفة بدور واضح فى عملية النقل البحرى، بين ميناء الإسكندرية والخارج، والعكس، بواسطة وسائل النقل البحرى المختلفة التى امتلكوها، أو استأجروها لتسهيل مهمتهم فى ذلك، وكان من أشهرها: الأكريب [٨]، والقره مرسل[٩]، والفرقاطة[١٠]، والغراب [١١]، والأبريق [١٢]، والغليون[١٣]، والشيطية [١٤]، والبازركان [١٥]، والشايقة [١٦]، والبطسة [١٧]، واستطاعوا بواسطة هذه الوسائل أن يقوموا بعمليات نقل واسعة لعدة جهات كاستانبول، وسلانيك، وأزمير، وجزر كريت، وقبرص، واستانكوى [١٨]، ورودس، ومرسيليا، وإيطاليا، وبلاد الشام، وتونس، وطرابلس الغرب، ومراكش، وساقز[١٩] وذلك لحساب الدولة العثمانية، أو للتجار المصريين، والمغاربة، والشوام، والأتراك، والبنادقة، والروادسة، أو لحسابهم نظير نولون (أجرة الشحن) .

وإذا كانت إجراءات عملية النقل، لحساب الدولة العثمانية، تتم عن طريق التعاقد بينهم وبين الإدارة، فى حضور كل من: القاضى، ووكيل خرج[٢٠] الدولة العثمانية، وملتزم الثغر وكتخدا[٢١] وقبوادنه، وأمين مقاطعة الثغر أووكيله، وأغا الحوالة[٢٢]، ونقيب الأشراف[٢٣]، وسردار طائفة الإنكشارية[٢٤]، والأودة باشية[٢٥]، والأمير آخور[٢٦]، وأمين الأنبار الأميرية[٢٧]، ليتم تحرير قائمة بالمؤن المرسلة، ويتم التوقيع عليها، وختمها من قبل قاضى الثغر، ثم يتم تسليمها إلى هؤلاء، بعد أن أخذوا التعهد عليهم بتوصيلها إلى الجهات المقصودة، وقبض ثمنها من تجارها دون نقصان، وإذا قصر فهو المسئول[٢٨]. أما إذا كانت عملية النقل متعلقة بالتجار؛ فكان يُكتفى بحضور قاضى المحكمة، وشاهدين أو ثلاثة على الأكثر، من قبل أصحاب السلع المراد نقلها، وبيعها، مع أخذ كافة الضمانات عليهم، طالما أخذوا أجرة النقل قبل مغادرتهم الميناء[٢٩]. وفى حالة تخصيص عمليات النقل لحسابهم: فأحيانًا كانت تتم عن طريق اتفاق مكتوب، قد لا يُدون فى المحكمة، ويكتفى بمعرفة الإدارة، والجمرك[٣٠] للتأكد من نوعيتها، وكميتها، والجهة المرسل لها، وفى حالة حدوث مخالفات من حيث عدم الالتزام بقوانين إدارة الثغر وجمركه، كان يتم تحويلهم إلى محكمة الثغر للتحقيق معهم، واتخاذ الإجراء اللازم [٣١].

فمن عمليات النقل التى شاركوا فيها، لصالح الدولة العثمانية، التعاقد الذى دوّن فيما بين وكيل خزج السلطة ، و"تدرى منولى" Tudry Manuly ريس اللوندس: على نقل سلع متمثلة فى ٩ غزاويات نشا، و ١٢ جوال أرز، و٤٠ خيشة كتان، و٢٣٣ جوالًا حنا إلى أزمير، بناء على بيورلدى (٣٢) صادر من الديوان العالى فى سنة ٩٩٨هـ/١٥٩٠م، فتم تسليم تلك الكميات بحضور الشهود، وختمها من قبل قاضى الثغر بعد تسليم "النولون" له [٣٣].

كما تسلم كلّ من "جنتى Genty ريس" نحو ١٠ أقفاص سكر منعاد (بما يعادل ٣٨٢٠ رطل)[٣٤]، و١٦ قفصًا من السكر المكرر (بما يعادل ٦١١٩ رطلًا)، و٢ فردة[٣٥] فلفل (بما يعادل ٨٠٠ رطل)، و ١٠٠ غزاوية أرز (بما يعادل ٧٤٦٠٠ رطل)، و"ينى دمترى" Yani Demetry نحو ٣٣ غزاوية أرز (بما يعادل ٢٥٩٦٠ رطلًا) و"قسطنطين" Constantine ريس بنحو قفصين سكر مكرر منعاد (بما يعادل ٧٨٠ رطلًا) وأربعة أقفاص سكر تبع (بما يعادل ١٥٥٠ رطلًا) بالإضافة إلى فردة واحدة من القرفة (بما يعادل ٣٠٤ أرطال) و١٧ غزاوية أرز أبيض (بما يعادل ١٢٩٢٥ رطلًا) وما يخص "يانى بيوكلى" Yani Peukly أرز بنحو ١٢ غزاوية (بما يعادل ٨٤٠٠ رطل) بهدف إرسالها إلى المطابخ السلطانية بإستانبول (٣٦).

كذلك عهد إلى الريس "يانى بيوكلى أوغلى" Yani Peukly اللوندسى بمركبة الأكريب، بتوصيل نحو أربعة أقفاص سكر مكرر (بما يعادل ١٥٣٥ رطلًا) وقفص واحد سكر تبع (بما يعادل ٣٦٥ رطلًا) إلى إستانبول، بعد أن حصل على "تولون" شحنهما[٣٧]. وقد ورد بيورلدى، فى سنة ١٠٧٦هـ/١٦٦٦م، إلى ملتزم الثغر بدفع ٤٤٤ قرشًا[٣٨] من مال ديوان مقاطعة الثغر؛ إلى "دمينكو بتروه" Dominko Petroh قبودان اللوندس كنولون سلع ممثلة فى ١٧٠ غزاوية أرز أبيض، و٣٠ قفص سكر، و١٠ قطع فلفل، و٩ قطع قرفة، و٣ قطع زنجبيل، بعد أن أخذ التعهد على "دمينكو" المذكور بتوصيلها إلى الجهة السابقة، مع تحمله كافة المسئولية إذا ما تعرضت تلك السلع لأى نقصان [٣٩].

من ناحية أخرى تعاقد "إبراهام اليهودى" الوكيل بديوان الثغر، مع "تادرى فاركوا" Tadry Farquis ريس اللوندس، بأن يقوم الأخير بنقل نحو عشرين قنطار[٤٠] حطب رومى، بواسطة مركبه الشيطية، من إستانبول إلى ميناء الإسكندرية، نظير "تولون" قدره ٢٥٠٠ نصف فضة [٤١]، كما كُلف "ياكمو نيقولا" Yakmo Nikola– بموجب بيورلدى صادر فى سنة ١٠٧٧ هـ/١٦٦٧م – بنقل أفراد وأغنام من جزيرة رودس إلى ميناء الإسكندرية (٤٢).

أما "سنيس فاركوا" Sins Farquis اللوندسي الذى كان يعمل كريس على مركب الغليون ملك عثمان ريس، فقد تعهد بنقل كمية من ملح النطرون إلى طرابلس الغرب، ويدفع من ثمنه فدية العسكر التابعين للدولة العثمانية المأسورين لدى قراصنة مالطة، ثم يعود بهم إلى استانبول[٤٣] .

وبحضور كلٍ من حسن أغا[٤٤] أمير آخور السلطنة الشريفة، وحسن أغا الحوالة بالثغر تعهد الرويسا: مير أوغلى، وعبد الله بن على، ومحمد الزواغى، وماماى واللوندس كل من "أنبروز رولان" Anbros Roland و"أندريه كاشه" Andree Kashaa، و"جورجى" Georgy – بتوصيل سلع غذائية، مثل الحبوب، والقرفة، والزنجبيل، والفلفل، بعد أن حصلوا على "تولون" نقلها إلى جزيرة كريت للعساكر المرابطين بها، وقدره ٣٧٧٠٠ قرش، حيث حصل الأول منه على ٧٠٠٠، والثانى على ٤٥٠٠، والثالث على ٤٧٠٠، والرابع على ٤٥٠٠، والخامس على ٤٠٠٠، والسادس على ٣٠٠٠، والسابع على ٢٢٣٠ قرشًا، حسب حمولة كل مركب من هذه السلع [٤٥].

أما "جونولين" Gonolien فقد اعترف بتسلمه من حسن أغا الحواله نحو ٧٠,٠٠٠ نصف فضة أجرة غليونه، لينقل به سلع الأرز، والسكر، والملبن، والقرفة، والزنجبيل إلى استانبول[٤٦]. أما عن عمليات النقل الخاصة بالتجار فقد تعددت أمثلتها: منها تعاقد كل من "إبراهيم بن شموال بن دلوو"، و"إسحاق بن بنيامين بن إسحاق"، الربانيين اليهوديين من سلانيك، مع الريس "مانولى يانى Manoli Yani اللوندسى، على نقل سلع خاصة بهما على غليونه تشمل: ٤٢ خيشة كتان، وقفصي سكر، وقفصي نشادر، وسبعين جلد جاموس، من ميناء الإسكندرية إلى ميناء ساقز، نظير "تولون" ٥٦٠٠ نصف فضة[٤٧].

وللجهة نفسها: وصل "خداوردى بن عمر كرلياس موسى" اللوندسى عدد ٢٩ قفصاً من النيلةالهندى[٤٨] وجوالان من الجوز الهندى، وجوالى قرنفل، وجوال تمر لأحد التجار، نظير "تولون" قيمته أربعة عشر نصف فضة عن كل قنطار[٤٩]، كذلك تعاقد الريس "ينى قسطنطين دميو" Yani Constantine Demio اللوندسى، مع "يوسف بن موسى بن إسحاق" الربان اليهودى، على توصيل ٨٤٤ قنطاراً و ٧٧رطلًا من الكبريت، من جزيرة رودس إلى ميناء الإسكندرية، لأحد التجار، نظير "تولون" قيمته ٥٠٤٣ نصف فضة[٥٠] وتسلم "جوان جورجى" اللوندسى Joan Georgyمن التاجر "الزينى فرحان بن حسين" سلعاً عبارة عن: ٩٧٠ جلد بقرى، و١٢ جوال حناء، و ١٩٥٠ قفصًا من البارود، ليوصلها بمركبه إلى أنكونه القريبة من استانبول، لصالح كل من:

"إسحاق" و"ماتو" Mato اليهوديين، نظير أجرة قدرها ١٠٢ دينار ذهب(٥١)، مع تعهده بتحصيل ثمنها منهما، وتسليمه إلى الزيني المذكور(٥٢).

بينما أقر كل من: سيمنتو simento وأخوه "فرنجيست" Frengeste اللونسيين؛ أنهما تسلما من التاجر "داينان دلفين" Dianan Dulfin البندقي بالثغر، نحو ٦٤ قنطارًا من الزنجبيل، وسبعة صناديق كهرمان، لشحن ذلك على مركبيهما لبيعهما بالبندقية، نظير نولون لم تُحدد قيمته في الوثيقة (٥٣). في حين تسلم "ياني أنطوان" Yani Antoan اللونسي من "محمد بن عبد الله المغربي" عدة سلع غذائية لتوصيلها إلى قبرص، وقبض ثمنها(٥٤)، كذلك اتفق التاجر "مصطفى بن محمود الأضالي" مع "منول انكوره" Manol Ankorah اللونسي؛ على نقل نحو ٥٠٠ قنطار من العنب، و٣٠٧ من الشب(٥٥) بمركبه من أضاليا إلى الإسكندرية، نظير نولون قيمته ثمانون دينارًا(٥٦)، كما شحن "يتيان سوما اسيتفنوا" Yatian Soma Estevenwa البندقي اللونسي؛ على غليونه: ١٤٠ قنطارًا وسبعة أرطال ونصف فلفل، و٤ قناطير و٥٣ رطلًا من القرفة، و١١ قنطارًا و٤٠ رطلًا من اللبان، وبنفس الوزن السابق كتان، لتوصيلها إلى البندقية، نظير "نولون" قدره ٩٨ ريالًا من الذهب (٥٧). أما "منول دمتري" Manual Demetri ريس اللونسي، فقد تعاقد مع "بيري مكير سريان" Pieri Maker Surian الأضالي، على أن ينقل للأخير بغرابه، من ميناء قرن بيرن بأضاليا، لصالح وكيله "جورجي منول" Georgy Manuel الأنطاكي، كميات من الأخشاب إلى ثغر الإسكندرية، بأجرة قدرها عن كل ألف لوح ١٤ دينارًا، وقد تضمن هذا العقد: أنه في حالة امتناع "جورجي" عن شحن المركب بالأخشاب المطلوبة، من هذا الميناء، يتعهد بيري المذكور بدفع خمسين دينارًا كتعويض له، أما في حالة إذا امتنع الريس منول نفسه عن حمل الخشب بمركبه، من هذا الميناء، يتعهد منول بدفع خمسين دينارًا إلى بيري المذكور، وقد تم الاتفاق على ذلك بحضور الشهود(٥٨).

واستمرارًا في تعاقد التجار مع الرويسا اللونسيين، نظرًا لجدارتهم في عمليات النقل البحري من ناحية، وخبرتهم بتسويق السلع للتجار أو بالأسواق من ناحية أخرى، فقد تعاقد "برتلميو جنوم" Partelemeo Genom مع "محمد بن أبي النضوب بن أبي الجود البلاقي" من تونس، بتوصيل نحو ٢٠٠٠ جلد جاموس، وبقري، بواسطة مركبه، والمقدر ثمنهما بنحو ٤٠٠٠ دينار إلى المنستير بتونس، نظير "نولون" قدره ١٢٠ نصفاً فضة عن كل مِئة جلد (٥٩)، كذلك تعاقد كل من: إسحاق، وأخيه إبراهام، ولدى ياسف اليهودي ملتزم جمرك الثغر، مع "انتوني فلنتو" Entoni Fiento اللونسي، بتوصيل ١٦ بالة(٦٠) قماش، بثمن قدره ١٣٣٩١ نصف فضة، لشحنهاعلى مركبه، لبيعها بالبندقية نظير نولون قدره ١٣٨٢ نصف فضة (٦١).

وبعد أن تعهد "جاكمو نيقولا Gakomo Nicola" اللوندسى الريس بمركب القره، مرسل لصالح التاجر "تاصف بن لاوى راضى" اليهودى، بنقل كميات من الخرنوب والزفت[٦٢] من قبرص إلى ثغر الإسكندرية، نظير نولون قدره ٣٠ دينارًا عن كل مئة قنطار، وقد أناب الريس المذكور كلاً من "حمزة بن على"، و"خضر بن ولى" الرودسيين لقبض النولون لحين عودته للثغر المذكور[٦٣]، وبالمثل تعهد "جورجى Georgy" اللوندسى لصالح أحد التجار برشيد، بنقل ١٤ غزاوية أرز أبيض من الثغر المذكور إلى قبرص، وقبض ثمنها بنحو ٢٢١٣ نصف فضة [٦٤]. وتعاقد "شمس الدين محمود بن نورالدين على" من تجار الكارمية (المرجان) مع "لويز لواق Louiz Lowak" ريس اللوندسى، على نقل أربعة صناديق ونصف مرجان (بمايعادل ٤٢ قنطارًا و ٨٠ رطلًا) بمركبه الأكريب، من تونس إلى الثغر المذكور، نظير نولون عن كل صندوق قدره ٧٠ دينارًا ذهبياً، مع تعهده بتحصيل ثمنها[٦٥]، أما التاجر "جمعه بن على بن يوسف الصفدى" فقد اتفق مع "منول يانى" Manul Yani اللوندسى، على أن ينقل الأخير له بمركبه الأكريب ٣٠ إردبًا[٦٦] أرز أبيض إلى إستانبول، لأحد التجار بها، مع تحصيل ثمنها وقدره ١٢ دينارًا ذهبيًا، وتسليمها له عقب عودته[٦٧]، ولصالح التاجر "الآكى تتون" Alaaki Taton من بلدة "موردة" – الواقعة شرق فرنسا – شحن "الآكى إستفانى" Alaaki Estefani اللوندسى، بمركبه زبيب بلغ ثمنه ١٢ ألف نصف فضة، من الثغر المذكور، إلى رودس، بعد أن حصل على النولون [٦٨].

وبمرور الوقت زادت مساهمة "اللوند" فى نقل السلع لصالح بعض التجار بين الثغر وخارجه والعكس، حيث يوضح الجدول التالى استحواذ تلك الطائفة على نصيب من عمليات النقل، فى بعض السنوات، بعد أن ثبت أنها أهم طائفة بحرية قادرة على توصيل السلع للخارج، دون خسائر، فى معظم الأحيان، نظرًا لخبرتها فى هذا المجال المكتسب من بلدها (البندقية) فضلًا عن خبرتها الحربية التى اكتسبتها من خلال العمل بالأسطول العثمانى[٦٩].

السنة	اسم الريس اللونسى	اسم التاجر المتعاقد على نقل السلع الخاصه به	نوع و كمية السلع وغيره من المشحونات بالأوزان المختلفة	اسم الجهة المرسل لها	وسيلة النقل المستخدمة	قيمة نولون الشحن بالعملات المختلفة	ملاحظات
٩٩٦هـ/ ١٥٨٨م	منول يانى Manul Yani	ياروخ بن موسى دلون الربان اليهودى ترجمان الجالية الفرنسية بالثغر	ركلب	ميناء يافا	الأكريب	٢٠ دينارًا	حصل الريس على ١٠ دنانير من قيمة النولون والباقى يحصل عليه عند وصوله هذا الميناء
	//	على بن محمد الشامى	٥٠ قطارًا قلى (٧٠)	يافا ، وصيدا	الأكريب	٣ نصف فضة عن كل قطار	————
٩٩٧هـ/ ١٥٨٨م	منولى بريانى Manuli Peryani	على بن ناصر الدين	٧٠٠ لوح خشب مجوز	قادم من بلاد الشام إلى الثغر	غليون	٢٠ دينارًا	————
٩٩٨هـ/ ١٥٩٠م	ماركوكلمينو Marcoklmino	حسن بن عبدالله	١٠ قناطير أجواخ حمراء و قماش	البندقية	شيطية	١٢ ألف نصف فضة	قدر ثمن الأجواخ و القماش ١٨٥٠٠٠ نصف فضة
٩٩٩هـ/ ١٥٩١م	كرياكوس قسطنطين Keriakos Constantine	نكيفو كرياكوس الأنطالى Nikevo Keriakos	١١٠ غزاوية أرز ، وجوالى حنا ، ١١ رطل جلود ، ٧ إردب ملح	أنطاليا (غرب إستانبول)	غراب	الأرز بثمن ٣٠ انصفا فضة ، والحنا بثمن ١٢٠ نصفا فضة عن كل جوال ، والجلود بثمن ٦ نصف فضة عن كل جلد بقرى أو جاموسى ، وملح بثمن ٣٥ نصف فضة عن كل إردب	تم جلب هذه السلع من ميناء دمياط ومنها إلى ميناء الإسكندرية تمهيداً لنقلها إلى تلك الجهة
١٠٠٢ هـ / ١٥٩٣م	روم بليانى Rome pai yani	الزينى مصطفى بن سيدى الروم الروبسلى	سبعةإردب ونصف أرز أبيض	إستانبول	فرقاطة	لم يحدد	تم الاتفاق على تسليم الريس المذكور ثمن بيع السلع إلى وكيل التاجر المذكور و هو الزينى بلكير

١٠٠٤هـ/ ١٥٩٦م	منول ميخلى Manul Mekhali	عبدالله بن حسن بن بيرى	٧٠ إردب أرز، ١٦ جوال حنا، ٢٢٠ قطار كتان	مولى (إحدى الموانئ القريبة من إستانبول)	الأكريب	الأرز بثمن ٥٠ نصف فضة عن كل إردب، الحنا بثمن ٥٠٠ نصف فضة عن كل ستة جوالات، الكتان بثمن ٤٠ نصف فضة عن كل قطار	———
	فرتوا Fertowa	على بن محمد	كتان، وقماش، و أرز، وحنا	البندقية	//	لم يحدد	لم يحدد هنا كمية السلع
١٠٠٨هـ/ ١٥٩٩م	منول جورجى Manul Georgy	سليمان الرومى الاسبارتكى	٨٠ لفة قماش	جزيرة رودس	الأبريق	٧ نصف فضة عن كل توب قماش	———
	مريلى جورجى Meryali Georgy	بابليوسف بن ناصف الرودسلى	٢٠٠٠ قطار بهار و كتان، ١٤٠٠ إردب أرز و عدس	ميناء طرابلس الغرب	البازركان	البهار بثمن ١٠٠ دينار عن كل حمل و الباقى بثمن دينار واحد عن كل إردب منهم	———
١٠٠٩هـ/ ١٦٠٠م	موسكو القبانى Mosco	خليل مرجى الطرابلسى	٩ شوالات زبيب أسود	طرابلس الغرب	أكريب	لم يحدد	———
	أنطون منولى Anton Manoli	شموال تلميد بن إسحاق اليهودى	أرز، وقمح	صامسون (٧١)	//	٦٠ دينار ذهب	لم يحدد كمية السلعة
١٠١٧هـ/ ١٦٠٨م	منولى يانى Manoli Yani	على بلك باسى بن عبدالله الوكيل عن التاجر فتح الله بن عبد الله	١٢ غزاوية أرز أبيض	رودس	أكريب	لم يحدد	نظرا لوفاة فتح الله المذكور وعدم وجود ورثة له تم مصادرة الأرز لصالح بيت المال(٧٢)
١٠١٨هـ/ ١٦٠٩م	جوان جوالى نيقولا Jowan jwali Nicola قبودان	محمد بن على القرقشندى	ملح و كتان و أمتعة	طرابلس الغرب أو ميناء طرطوس	غليون	١٦٠٠ قرشا	طلب التاجر من الريس أن يشترى بثمن ذلك أخشاب و حطب، و بضائع شاميةأخرى لحسابه

١٠١٩هـ/ ١٦١٠م	جنتي سبارته منولي Gentispartah Manoli	سمى بن عبد الله قبودان	غلال	غلطة (أحد أحياء إستانبول)	//	٤٠٠ دينار	طلب التاجر من الريس أن يشترى بثمن ذلك أربعة مراسى حديد لمركبه
١٠٢٠هـ/ ١٦١١م	انطونى فرنسيس Antoni Francis	محمد بن باكير	عدس ، وملح ، وكتان	كندية (عاصمة كريت)	//	لم يحدد	لم تحدد كميات السلع
١٠٣٥هـ/ ١٦٢٥م	ياكمو Yamko	أحمد بن عبد الرازق الحلبى	بن	إستانبول	أكريب	//	//
١٠٥٣هـ/ ١٦٤٣م	سوسطوا Sostwa	اسحق باسوا Issak Passwa	غلال	البندقية	الأبريق	//	//
١٠٧٥هـ/ ١٦٦٨م	ترالى بتوفلوا Traly Petoflo	كرياكو سيمون Keriako simeon اليونانى	أخشاب	ميناء الإسكندرية	الأبريق	//	لم تحدد كمية الأخشاب التى تم جلبها من بلاد الشام وإستانبول

يتضح من الجدول السابق: عمليات النقل التى قامت بها تلك الطائفة فى هذه السنوات، حيث يلاحظ أنه: أحياناً فى السنة الواحدة كانت تشتمل عمليتين نقل لهما، مثل سنوات ٩٩٦هـ/١٥٨٨م و١٠٠٤هـ/١٥٩٦م و ١٠٠٩هـ/١٦٠٠م، يضاف إلى ذلك: تعاملهم مع جنسيات مختلفة من التجار من المصريين، والشوام، والأتراك، والروادسة، واليونانيين لنقل سلعهم المختلفة من غلال، وحنا، وبهار، وملح، وزبيب أسود، وبن، وأقمشة، وجلود، وأخشاب، وقلى، نظير نولون يحدد قيمته حسب نوعية السلع وأوزانها، إلى جانب نقلهم للركاب، وأحيانا كانوا يشترون بثمن السلع المباعة سلعاً أخرى، بناء على رغبة أصحاب السلع المباعة، لسد العجز منها بمصر، لاسيما السلع الشامية فيها كالزبيب، والياميش، الأقمشة، وكذلك الأخشاب، سواء من بلاد الشام أم استانبول. ومن خلال هذه العمليات خاض هؤلاء رحلات متعددة لعدة جهات مثل: بلاد الشام، وطرابلس الغرب، ومناطق بالدولة العثمانية كاستانبول، وأنطاليا، وأنكونه، وصامسون، وغلطة، بالإضافة لجزر كريت، وقبرص، ورودس ثم البندقية. ومن خلال تجوالهم فى تلك الجهات: اكتسبوا خبرة كبيرة بطرقها البحرية، وأسواقها، وقد أثبت هؤلاء جدارتهم فى إنجاز مهامهم، برغم ماكان

يواجههم من أخطار، سواء كانت طبيعية مثل: شدة الرياح، وهطول الأمطار التى قد تعرضهم للغرق، والبشرية مثل: القراصنة التى تعرضهم للسطو على مراكبهم وأسرهم، ولا يطلق سراحهم إلا بفدية مقدمة، سواء من أقاربهم أو بتدخل من إدارة ثغر الإسكندرية.

***

من ناحية أخرى: اقترن ببعض عمليات النقل التى قام بها بعض اللوند: بعض المشكلات، سواء كانوا سبباً فيها أم لا، وانعكس ذلك على إدارة الثغر ؛جراء شكوى بعض التجار المكلفين لهم بعمليات النقل، أو مشكلات أضرت بمصالحهم، سواء كانت بشرية أو طبيعية.

بالنسبة للمشكلات التى سببها بعض اللوندسيين لبعض التجار، كان من بينها عدم التزامهم بتوصيل السلع فى ميعادها إلى الجهة المقصودة، أوسيطرتهم على جزءمن السلع لبيعها لصالحهم، أو إنكارهم الحصول على نولون النقل، برغم معرفتهم بأن التعاقد معهم كان يتم بمحكمة الثغر بشهادة الشهودلكن كان إقدامهم على ذلك نوعاً من التحايل على هؤلاء التجار، نظرًا لعدم أمانة وطمع بعضهم فى المزيد من المكاسب، لكن إدارة الثغر كانت تتخذ إجراءات حازمة ضدهم، من أجل إرجاع الحقوق لأصحابها، ومحاكمتهم على هذه المخالفات ومن أمثلة ذلك: ادعى "على بن محمد بن عبدالله المغربى" على "يانى أنطون" Yani Anton اللوندسى، أنه كلفه بنقل سلع له من الثغر إلى قبرص، لكنه تباطأ فى نقلها شهرًا بعد تعاقده معه، لذا طالب المدعى بحقه فى ذلك، سواء بنقله لهذه السلع أويردها له مع نولون شحنها(٧٣) فى حين ادعى "أرزمان ريس ابن جعفر الإستانبولى" على "جورجى قسطنطين" Georgy Constantine اللوندسى، بأنه قام بالتعاقد مع الأخير ليحمل له بمركبه، من سلانيك إلى الثغر المذكور، مئة لوح خشب بثمن ١٢ ديناراً، لكنه لم يسلمه هذا الثمن بعد بيعها له بالثغر فلما سئل المدعى عليه عن ذلك: أجاب بأنه شحن بمركبه صوارى وخشب وأدوات مراكب، وأن المدعى وعده أن يترك له أجرة تلك الألواح فلم يصدقه المدعى، فالتمس يمينه على ذلك فحلف بالله، والإنجيل، داخل الكنيسة، ولما طال النزاع بينهما؛ توسط بينهما أهل الخير حتى تم التوصل إلى حل، وهو: أن يدفع المدعى عليه للمدعى أربعة دنانير من المبلغ والباقى أجرة نقل له، وتم التصديق على ذلك بشهادة "ميخالى بستيارى" Mikhali Pestiary البندقى (٧٤).

كذلك ادعى "أصلان بن قمص الأضالى" على "إستفانى جورجى" Istefani Georgy اللوندسى، بشأن تكليف الأخير، بشحن بضائع له على مركبه الأكريب إلى أضاليا، بأجرة قدرها ٥٠ دينارًا، لكنه لم يسافر بها فى الميعاد المحدد ، فلما استدعى المدعى عليه تعلَّل بأن مركبه تعطلت،

وجارى إصلاحها، وأنه قبض من المدعى ٣٠ دينارًا فقط، وأنكر العشرين الباقية، لكن المدعى لم يصدقه على هذا، وأتى بالشهود التى تثبت حقه، فألزم المدعى بدفع الباقى أو السجن [٧٥].

وفى ادعاء آخر: من "أحمد بن حسين" كذلك على "أندون يوركى" Andon Yorky اللوندسى ريس مركب القره مرسل، بسبب أنه يستحق بذمة الأخير مبلغ خمسة دنانير كأجرة مركب، قام بتأجيرها منه لنقل بضائع لصالح أحد التجار المصريين بالثغر، إلى استانكوى – القريبة من استانبول– وأمام ذلك اعترف المدعى عليه، بشهادة الشهود، أمام القاضى، فألزم بدفع المبلغ[٧٦]، يليه "جعفر بن داوود الإستانبولى" الذى ادعى على "باولو يانى" Pawlo Yani ريس اللوندسى، بأنه طلب من الأخير أن يحمل بمركبه من الإسكندرية، ورشيد: ٣٤ خيشة كتان أبيض، نظير أجرة كل قنطار من ذلك ٤٦ نصف فضة، وعلى ٢٥ غزاوية أرز أبيض، ٨٠ نصفاً فضة عن كل إردب منها، لتوصيلهما إلى إستانبول كمؤن للعسكر بها، وتم التعاقد على ذلك، بعد أن سدد له قيمة النولون المذكورة، لكن المدعى فوجئ؛ بعد شهرين من كتابة العقد معه، أن المدعى عليه شحن ذلك على مركب آخر بواسطة اثنين من الرويسا، وتوجها بها إلى الجهة المقصودة، فلما استدعى المدعى عليه، ذكر أنه تعاقد مع المدعى على شحن ٣٠ خيشة كتان فقط، من ثغر رشيد إلى ثغر الإسكندرية، معنى ذلك أنه أنكر الأربعة الآخرى، أى بفارق أربعة أنصاف فضة، مع كمية الأرز الأبيض، وأجرة شحنه، وأنه اضُطر بعد ذلك إلى شحنها على مركب آخر، نظرًا لأنه كلف من قبل أحد التجار الآخرين بنقل سلع إلى الجهة نفسها، لزوم الجنود المرابطين بها أيضًا، وأن مركبه ليس لديها سعة كافية لحمل بضائعه، خوفًا عليها من الغرق، فأتى بشهود أثبتوا صحة كلامه، فتم إلزام المدعى بدفع ثمن هذه السلع كاملة، أم السجن [٧٧] وهذا يدل على أن المدعى عليه حاول سرقة المدعى، ولكى ينفى السرقة عنه قام بشحنها على مركب آخر، كمحاولة منه إنساب فارق كمية هاتين السلعتين على ريسى تلك المركب .

وتبع ذلك دعوى من "محمد ريس بن سويدان" ضد "يانى منول" Yani Manol، حيث كان الأخير شريكًا للمدعى فى مركب قره مرسل، بمقدار ١٨ قيراطًا[٧٨]، ثم اتفق معه على نقل سلع وأفراد إلى استانكوى، لكنه فوجئ أن المدعى عليه استولى على المركب، وعلى نولون النقل دون التزامه بتوصيل ذلك إلى تلك الجهة، فلما سئل المدعى عليه عن ذلك؛ لم يستطع الإنكار أمام شهود المدعى، لذا صدر الأمر بإلزامه برد حق المدعى [٧٩].

ويرفع دعوى من "إبراهيم الأضالى" على "يانى جورجى Yani Georgy" ريس، بسبب أنه سلم المدعى عليه، منذ أربعة سنوات، ٢٧ غزاوية أرز بميناء دمياط، وزن كل غزاويه ٣,٥ إردب ثم حمله على مركبه الأكريب ليوصل ذلك إلى بلده "كوكوه" القريبة من استانبول، فقام بتوصيل ذلكماعدا غزاوية واحدة، فلما سُئل المدعى عليه عن ذلك أنكر، وطلب من المدعى البينة فلم يستطع، فحلف المدعى عليه بالله والإنجيل "بكنيسة الثغر" أنه أوصل كل الغزاويات، فصدر حكم القاضى بأنه لا حق للمدعى قبَل المدعى عليه [٨٠]. ومع تمادى بعض الرويسا اللوندسيين فى ارتكاب المخالفات تجاه بعض التجار، طمعًا فيهم، ازداد معها – بطبيعة الحال – الدعاوى القضائية من قبلهم ومنها: ادعى "مصلى بن رجب" على "مريالى استيفانى" Meryani Istefani ريس، بسبب أنه دفع للأخير، أثناء وجودهما فى استانبول، ديناري ليشترى له بثمنهما شمعًا، ويوصله بمركبه إلى ثغر الإسكندرية، لكن المدعى عليه استولى على المبلغ لحسابه، فلما استجوب المدعى عليه عن ذلك أنكر، وحلف اليمين على عدم صحة ذلك، فحكم لصالح المدعى عليه بإخلاء طرفه من هذا[٨١]. وبناءً على دعوى مرفوعة من عثمان صارى، أحد التجار بالثغر، ضد "موسكو شرفندى" Mosco Shervendy، بسبب استيلائه على ثمن بضاعة قدره ١٤٨ دينارًا، قام بشحنها إلى رودس، وبيعها هناك لصالح المدعى، فلما ثبت على المدعى عليه؛ ذلك ألزم بدفعها فامتنع عن ذلك، فحكم عليه بالسجن عقابًا له [٨٢]، ثم ادعى "الزينى رمضان بن عبد الله" على "دال ديرون" Dal Dairon الريان، أنه يستحق بذمة الأخير ثمانين قرشًا ثمن أجواخ ليوصلها له إلى مدن سلمون، وشعيا، وميناء بسلانيك، لكن الأخير عاد إلى الثغر بعد فترة، وأخبر المدعى أن مركبه اصطدمت بمركب آخر، مما أدى إلى إتلافها، وغرقها بكل ما فيها فلم يصدقه المدعى، وطالب باستجوابه أمام القاضى بشهادة الشهود فأكدوا صحة كلامه، واعترافه بتسديد ثمن الأجواخ، حينما تتيسر أموره بناءً على ذلك تنازل المدعى عن حبسه بسجن المحكمة لحين دفعه للمبلغ [٨٣].

أما "إسحاق بن حبيم" اليهودى ، فقد رفع دعوى بصفته وكيلًا عن كل من: سعديه وأصلان اليهوديين الملتزمين بجهة الجوالى– أهل الذمة– على "إستيفانى نقور" Istefani Nikor ريس و"مجالى سراومى" Magoali Sarawmy اليازجى، بمركب استيفانى المذكور، بوضع أيديهما على ٤٠٦ قنطار خرنوب بثغر رشيد إلى الإسكندرية، ومنه إلى طرابلس الغرب، لكنهما سرقا ذلك لحسابهما، فلما استدعيا المدعى عليه أجابا بالاعتراف بسرقتهما لخمسين قنطارًا، وليست الكمية المدعى بها، ولكن المدعى لم يصدقهما على ذلك، وأتى بشهود أكدوا صحة ما ادعى به، فألزم

المدعى عليهما بإرجاع المسروق، وباقى الكمية من الخرنوب(٨٤). فى حين أضطر "خليفة بن عاشور المغربى الغريانى" إلى رفع دعوى على "بيرو برنالدو" Pero pernaldo الريس بمركب البنادقة، بسبب أنه سلم للأخير ٦٣٠ جلدًا بقريًا ليحرسها بثغر الإسكندرية، لحين شحنها بمركبه إلى استانبول، لكنه اكتشف عند الشحن أن هناك نقصًا فى جلدين، وباستجواب المدعى عليه اعترف أمام القاضى، فإلزم بارجاعهما أو دفع ثمنهما(٨٥). كذلك "أحمد بن عبد الرازق الحلبى" الذى رفع دعوى على "ياكموا" Yakmoa ريس الذى تسلم الأخير منه، مدة تزيد على شهر، فردتين إحداهما بُن قلب والآخر بُن جفل (غير مطحون) بوزن ٨٦٨ رطلًا بثمن قدره ٦٨ قرشًا ونصف، ليشحن ذلك بمركبه لاستانبول، لكن المدعى عليه قام بتوصيل فردة البن الجفل فقط، فلما علم المدعى بذلك، طالبه بالفردة الثانية أمام القاضى، فاعترف باستيلائه عليها فألزم بردها أو بدفع ثمنها(٨٦).

وبعد اتفاق كلٍ من "يانى صارى جورجى" Yani Sari Georgy مع "ياكمو نبوندى" Yakmo Nepondy اللوندسيين، بأن الأول أعطى للثانى مبلغ ١٤ قرشًا، ليشترى له من سلانيك عقب عودته منها، بعد بيع بضاعة بها لصالح أحد التجار، من حبال، ومراسى حديد، فقد استولى الثانى على ثمنهما لصالحه فاضطر الأول إلى رفع دعوى عليه، وخاصة أن معه شهود الإثبات صحة ادعائه، وعليه أُلزم المدعى عليه برد المبلغ، فدفعه على مرتين، الأول عشرة قروش ، والثانى أربعة قروش الباقية (٨٧)، وهذا يعنى أن بعض اللوندسيين لم يتحايلوا على تجار من جنسيات أخرى ، بل كانوا يقدمون على السرقة من بنى جنسهم بدافع الطمع ، والكسب غير المشروع، حسبما اعتادوا على ذلك.

وبعد أن ادعى "الزينى مصطفى بن رجب الاستانبولى" على الريس "ياكمو نيقولا" Yakmo Nicola بشأن تعاقده مع المدعى عليه، أن يشحن بفرقاطته سبعة بغال، وأربعة حمير من ميناء بدروم– بالقرب من جزيرة رودس– وإيصالهم إلى جزيرة كريت، نظير نولون قدره ثمانون قرشًا، فقام المدعى بتسليم خمسين قرشًا للمدعى عليه من هذا المبلغ، والباقى عند وصوله لتلك الجزيرة، لكن المدعى عليه لم يتوجه إلى تلك الجزيرة، بحجة أن شدة الرياح أثرت على حركته، فاضطر للعودة إلى الثغر، وأن أفرادا من العسكر العثمانى أجبروه على أخذ مركبه، ليسافروا بها إلى تلك الجزيرة فطال النزاع بين الطرفين على إثبات صحة كلامهما، حتى انتهى الأمر برد "ياكموا" المذكور مبلغ الخمسين قرشًا التى قبضها من المدعى، بشهادة الشهود (٨٨).

واستكمالًا لرفع الدعاوى القضائية ضد بعض اللونسيين، من قبل بعض التجار، ادعى الريس "عثمان بن حسين" على الريس "قوصطه لاوى" Kostah lawi قبودان، بسبب أن الأخير تسلم منه كمية من النحاس وقدرها ٧٨٢ أقة [٨٩] لشحنها من جزيرة كريت إلى ثغر الإسكندرية، لكن المدعى عليه سلمه عند وصوله للثغر المذكور ٤٨٠ أقة فقط، فلما سأله عن ذلك أجاب بأنه تسلم ٤٨٠ فقط، ولم يعرف شئ عن الباقى فتم التصالح بينهم، حيث اتفق أن يدفع المدعى عليه للمدعى تعويض ٣ آلاف نصف فضة؛ وبهذا ثبتت سرقته لباقى الكمية[٩٠].

فى الوقت نفسه: ظهرت مشكلات أضرت بمصالح بعض اللونسيين، من قبل بعض التجار، سواءً من بنى جنسهم أو من غيرهم، ولكن تدخلت إدارة الثغر لجلب حقوقهم، حفاظًا على العدالة، فمن ذلك ادعى "ياكمو يانى" Yakmo Yani على "جاكمو برناردو" Jakmo Bernardo اللونسيين، بسبب مطالبته الأخير بمبلغ ٤٦ دينارًا، نظير نولون خشب أحضره له من بلاد الشام، بواسطة غليونه، لبيعه بالإسكندرية، ولما سُئل المدعى عليه عن ذلك، أجاب بالاعتراف بأن له عنده ٣٢ دينارًا، وأنكر الباقى، فطلب من المدعى البيِّنة على ذلك، لكنه لم يتمكن، فحلف المدعى عليه بأنه أعطاه ١٤ دينارا، وبقى له فى ذمته ٣٢ دينارًا فقط [٩١]، وعليه حكم القاضى على المدعى عليه بسداد المبلغ الأخير.

كما ادعى "يانى أندريا" Yani Anderia على "مراد بن عبد الله الأضالى"، بسبب أن الأخير وعده بدفع ١٩١ دينارًا قيمة نولون أخشاب، أحضرها له من أضاليا إلى ثغر الإسكندرية على مركبه الأكريب، ولما سئل المدعى عليه عن ذلك أنكر، وحلف اليمين بالإنجيل، على أن هذا المبلغ ليس فى ذمته، وعليه سقط حق المدعى[٩٢] فى حين ادعى "أنطون ياكمو" Anton Yakmo ريس: أنه يستحق بذمة "أنطون نيقولا" Anton Nicola ١٢ دينارًا قيمة نولون أخشاب، أحضرها له من بلاد الشام إلى الثغر فأنكر المدعى عليه، لكن المدعى أتى بشهود أكدوا صحة ادعائه، فألزم المدعى عليه بدفع المبلغ، كذلك ادعى "فليبو أندريا" Fleipo Anderia على "يانى" Yani الانطالى بأن له عنده عشرة دنانير نولون بضائع، نقلها له بمركبه من ميناء رشيد إلى ميناء الإسكندرية، ومنه إلى أنطالية، ولما سُئل المدعى عليه عن ذلك أجاب بالاعتراف أمام الشهود، وتعهد له بالسداد[٩٣].

بينما ادعى الريس "جاكمو أنطونى" Jakmo Antoni على "نصر بن عبد الله الاستانبولي" أنه يستحق بذمته ستون دينارًا، فلما استجوب المدعى عليه ، ذكر أنه دفع ذلك إلى "أحمد المغربى"

المقيم وقتها باستانبول، باعتباره ضامنًا للمدعى، ولما سئل الأخير عن ذلك أنكر، وبشهادة الشهود ثبت الأمر على المدعى عليه، لكنه امتنع عن الدفع، فحكم عليه بالسجن [٩٤].

أما "ديموا يانى" Demwa Yani فقد رفع دعوى على "قصطندى دراكوا" Kostandi Drakwa تضمنت: أنه من مدة سنة ونصف، كان المدعى عليه يازجيًا لمركبه حينما توجهت من أبى قير إلى سلانيك، محملة ببضائع من ضمنها، فردة بن تسلمها من محمد حبشى نقيب السادة الأشراف بثغر رشيد، فقام المدعى عليه بتصريف تلك البضائع لكنه لم يسلم ثمنها للمدعى عقب عودته، لتسليمها إلى أصحابها، فلما ثبت بالأدلة إدانة المدعى عليه أُلزم بسداد ثمنها للمدعى [٩٥].

أما فيما يتعلق بالمشكلات الطبيعية التى أضرت ببعض الرويسا؛ وترتب عليها عدم إنجاز المهمة المسندة لهم، وهى توصيل البضائع للجهة المقصودة، وتحصيل ثمنها، نتيجة تعرض مركبه ومشحوناتها للغرق، بل قد يدفع حياته ثمنًا لذلك، أو الرسو فى جهة أخرى غير المقصودة، واضطراره لبيع المشحون بها لحساب التاجر، وبرغم ذلك إذا ثبت صحة كلامه أمام المحكمة، كان يُلزم بدفع ثمن البضائع، فضلًا عن تسديد ثمن المركب إذا كانت مؤجرة له، فعلى سبيل المثال لا الحصر: حدث بعد أن تصادق كلٌ من "الزينى جلبى يحيى الأضالى"، و"ميشكوا دمترى" Miskoa Demwtry ريس على قيام الأخير بشحن تسع غزاويات جوز وزبيب بمركبه الأكريب، من أضاليا إلى ثغر الإسكندرية، نظير نولون قيمته ٧٥ دينارًا، لكن لشدة الرياح اتجه مضطرًا إلى جزيرة رودس، وقام ببيع ذلك بها لحسابه، فلما علم الزينى جلبى بذلك، رفع الأمر إلى المحكمة للتأكد من صحة كلام الريس المذكور، وبالفعل أثبت الريس صحة الواقعة، وألزم نفسه بدفع ثمنها له فتمت تبرئته من ذلك [٩٦]. وبحضور الحاكم الشرعى اعترف "ياكمو برناردو" Yakmo Bernardo بأنه مُلزم بدفع مبلغ ٢٨ دينارًا لصالح "جنتين منول" Jentin Manol ريس، قيمة ما فُقد من المركب التى أجرها من الأخير والتى تعرض جزءٌ كبير منها للغرق أثناء توصيله لبضاعة إلى استانبول [٩٧].

يضاف إلى ذلك أخطار القراصنة، لاسيما قراصنة مالطة التى يتعرض لها "اللونسى" من وقت لآخر، مما يؤدى إلى الاستيلاء على مركبه بما فيها، فضلًا عن أسره، ومطالبة إدارة الثغر باقتدائه نظير مبلغ محدد، وكان على "اللونسى" فى هذه الحالة تقديم إثبات لذلك، يقنع به صاحب البضاعة للتنازل عن حقه، فمن ذلك ادعى "بولو" Pawlo ريس على "يوسف بن سعيد بن نصر المعروف بالعربى"، بسبب أنه كان مسافرًا بمركبه، من جزيرة جربة بتونس، إلى ثغر الإسكندرية، لحمل بضاعة لصالح المدعى عليه، لكنه تعرض عند صفاقس لهجوم القراصنة فأسروه، وصادروا مركبه بكل ما فيها

من أمتعة، وبضائع، لكن المدعى عليه لم يصدقه، فطلب شهادته أمام المحكمة عن ذلك، فأقر بما حدث، ولما عجز عن تقديم البينة على ذلك: أُلزم بتسديد ثمن البضاعة للتاجر المذكور [٩٨].

كما حضر "أنطونى فرنسيس" Antoni Francis أمام قاضى الثغر، وذكر أنه سافر من الثغر قاصدًا كندية (عاصمة كريت) وأنه شحن على مركبه عدسًا، وملحًا، وكتانًا، لكنه تعرض لهجوم القراصنة الذين أطلقوا عليه المدافع، وأخذوا المركب بكل ما فيها، وأسروه لمدة ثمانية أيام، ثم عفوا عنه بعدما دُفعت فديته، وقد أكد صحة كلامه بشهادة الشهود الذين كانوا على مركبه ، فتمت تبرئته من ذلك [٩٩].

وثمة أمور أخرى يتعرض لها "اللوندسى"، مثل التصادم بين السفن وبعضها، بسبب أخطاء الرسو التى تحدث من قبل بعض رويسا السفن، عند وصولهم الميناء، أو من شدة الرياح التى قد تؤدى، فى الغالب، إلى عدم قدرة الرويسا على التحكم فى توجيه سفنهم ناحية أماكن الرسو المخصصة لهم، وفى هذه الحالة: كان يُصرف تعويض للمتضرر من ذلك، فعلى سبيل المثال: ادعى "إسكندر بن نصار الرودسى" على "ديمترى جورجى" Demetri Gorgi؛ بسبب أن مركبه كانت راسية بالقرب من مركب المدعى عليه، بالميناء الشرقى بالإسكندرية، لكن لخطأ المدعى عليه فى الرسو تسبب فى كسر مركب المدعى، فلما سئل المدعى عليه أجاب بالإنكار، لذا طلب من المدعى إثبات بينة على ذلك، لكنه لم يستطع، فحلف المدعى عليه على عدم صحة ذلك، فأطلق سراحه[١٠٠]. وبسبب دعوى مرفوعة من الريس "يانى كريس" Yani Kris ضد "سنان بن أورقن" من أهالى "إسكدار" – القريبة من استانبول– الذى تسبب الأخير فى إتلاف مركب الأول بسبب تصادمه لها ؛ أثناء الرسو بتلك الناحية، أُلزم المدعى عليه بدفع تعويض للمدعى، قدر بنحو ثمانين قرشًا[١٠١] .

من ناحية أخرى: قد يتعرض بعض "اللوندسيين" لمشكلات مع بعض العاملين على مراكبهم؛ بسبب عدم حصولهم على أجرة نقلهم، مما يدفعهم إلى رفع دعاوى ضد هؤلاء، فمن ذلك: ادعى "برمنير نيقولا" Premmier Nicola من أنطاليا، على "يانى جورجى" Yani Georgi اللوندسى، بسبب أنه يستحق بذمة المدعى عليه أربعة دنانير؛ أجرة سفره معه بمركبه من أنطاكيه إلى الإسكندرية، فلما سُئل المدعى عليه عن ذلك، أجاب بالإنكار عن عدم سفره معه من الأصل، بل حلف اليمين على ذلك، وبناءً عليه سقط حق المدعى فى ذلك [١٠٢] كذلك ادعى "ديموا جينتى" Demoa Genti على "دمينكو جورجى" Demenko Georgi اللوندسى، بأنه يستحق بذمة الأخير دينارين عن شهرين مدة تعاقده معه فى خدمته بمركبه، لكن لما سئل المدعى عن ذلك أنكر صحة ذلك، وحلف اليمين بالله والإنجيل فتمت تبرئته [١٠٣].

أيًا ما كان الأمر: فقد ساهم اللوند، بدور واضح، فى عمليات النقل بين الميناء وخارجه، وأحيانًا بين الميناء والداخل، كمينائى رشيد، ودمياط، فحققوا من وراء ذلك مكاسب مادية تمثلت غالبًا فى: الإستحواذ على أكبر قدر من عمليات النقل؛ لإثبات وجودهم البحرى بالميناء، أمام منافسيهم فى هذا المجال، ولم يمنع تحايل بعضهم، أو ممن تعرض منهم لمشكلات قضائية – من استعانة الإدارة، وبعض التجار بهم، خاصة وأن الإدارة كانت تحاول، بقدر المستطاع، معاقبة المخالفين منهم، فضلًا عن خبرتهم بالطرق البحرية، التى كان من شأنها أن تسهل مهمتهم فى النقل من ناحية، وتوصيل البضائع لتجارها، وقبض ثمنها لصالح أصحابها من ناحية أخرى .

ثانياً : النشاط الاقتصادى لطائفة اللوند :

نظرًا لكثرة عمليات النقل التى قامت بها تلك الطائفة، فقد اكتسبت خبرة كبيرة بنوعية السلع، وقيمتها المادية، ومعرفة السلع الأكثر احتياجًا، وربحًا، وقد ظهر ذلك من خلال إسناد مهمة تسويق هذه البضائع – إلى جانب نقلها – بالأسواق، أم لتجار بعينهم؛ الأمر الذى دفعهم إلى الاستفادة، من ذلك الأمر، فى الاتجار فى السلع المربحة لصالحهم، محققين من وراء ذلك مكاسب مزدوجة، سواءً من عمليات النقل التى كانت تتم لصالح الآخيرين، أو من توليهم عمليات نقل بضائعهم بأنفسهم، توفيرًا لأجرة النقل ، وفى سبيل ذلك: رغب بعضهم فى الإقامة بالثغر؛ ليسهل لهم الاتجار بالداخل إلى جانب الخارج، لكن فى الوقت نفسه تعدى هؤلاء قانون الحظر والتسعير(١٠٤) فى تجارتهم، والذى حرصت الدولة العثمانية على تطبيقه على سلعها .

ولتسهيل مهمة هؤلاء فى تجارة سلعهم ؛ فقد اهتموا أكثر بشراء المراكب ملكًا خاصًا لهم، أو بالشركة مع الغير أو تأجيرها؛ لتكون تحت خدمتهم فى أى وقت، فظهرت حالات كثيرة توضح ذلك ،منها أن اتفق كلّ من الريس "خرستو" Khresto اللوندسى، و"ديمترالى شاوه" Demetraly Shawah البندقى، اتفقا على شراء شايقة، يكون للأول حصة فيها تُقدر بنحو الثلث (ثمانية أسهم) وللثانى نصف السدس (سهمان) المتبقية من مساحة الشايقة المذكورة ، باعتبارهما شريكين فى تجارة بعض السلع ، فاستخدماها فى عمليات النقل لحسابهما(١٠٥).

كذلك اشترك كلّ من عثمان بن شحاتة مع "إستفانى باولوا" Estefani Pauloa اللوندسى، فى شراء غراب بحق النصف لكل منهما، لكن تم فسخ عقد الشركة بينهما، لرغبة "إستفانى" فى شراء مركب آخر تُخصص لعمليات نقله (١٠٦) أما "ديمترى نيقولا" Demetri Nikola فقد امتلك مركبًا ثمنها ٤ آلاف نصف فضة، ثم قام ببيعها إلى "بيرو" piero (من كندية)، لرغبته فى شراء سفينة أكبر تخدم نقل سلعه(١٠٧) .

وبالمثل امتلك "جوشكو ميخالى" Goshco Mikhali اللوندسى، "أكريب"، ثم قام ببيعه إلى "فرانتى أندريا" Franti Anderia اليونانى، بثمن ٣٠٢ دينار؛ لاستغلالها فى شراء مركب آخر حمولتها أكبر (١٠٨)، وقد اشترك كلّ من "مانول" Manol وأخيه "يانى" Yani ولدا "ميخائيل" اللوندسى، فى شراء أكريب كان للأول الربع فيها، والباقى لأخيه، استُخدمت فى عمليات نقل لحسابهما(١٠٩) يليهما "نيقولا جوان" Nikola Joan وشريكه "باولو نيتال" Pawlo Netal اللذان اشتركا فى أكريب، بالتساوى بينهما، مشتراة من كل من "جنتى" Genty وأخيه "مانول" Manwal اللوندسيين، بثمن قدره ٧٠٠ دينار (١١٠).

جاء بعد ذلك كلّ من "لاسكارى أندريا" Lascari Anderia الذى اشترى من "إستفانى ديمترى" Estefani Demetri اللوندسى؛ أكريبًا بثمن قدره ٤٣ ألف نصف فضة، كان الأخير قد باعها له كثمن للدين عليه، لصالح المشترى (١١١) و"منولى إستاماتى" Manoli Estamaty الذى اشترى من "ميدلى راز أنطون" Medly Raz Anton البندقى، الذى اشترى مركب أكريب بثمن ١١٦ دينارًا، لتسهيل أمور تجارته (١١٢)، ثم جاء "أوى ينطون" Awi Yantoon الريان اللوندسى، تاجر الملح، الذى اشترى من "يانى ملكى" Yani Malki اليهودى، الريان من أهل كندية – غليون كامل العدة والآلة، وما بها من ملح وقدره ١٠٠ إردب، وذلك بثمن ١٢٠٠ دينار (١١٣) كذلك "الناصرى محمد بن عبد الله" اللوندسى الذى اشترى أكريب استغلها فى عمليات النقل لحساب آخرين، لمدة عشر سنوات، بعدة جهات كاستانبول، ورودس، وقبرص فى الخارج، وثغرى دمياط، والإسكندرية فى الداخل، ثم رغب الأول فى بيع حصته فيها؛ لشراء مركب آخر ملك له لاستخدامها فى عمليات تجارية خاصة به (١١٤).

ومع وجود اللوندسيين فى الميناء ، بحريًا وتجاريًا، دفع معظمهم إلى شراء السفن للتوسع فى عمليات النقل داخليًا وخارجيًا، بما يدعم تجارتهم، حيث أقبل "بترون كوليندون كركورا الركوزى" Petron Colendon Karkura Alrakozy على أن يشترى من "ياكمو نيقولا" Yakmo Nicola اللوندس، شيطية كاملة العدة والآلة، بثمن ٩٠٥ أكرونى – يعادل كل أكرونى ٢٧ نصفاً فضة – ثم "جانتى جامكو" Ganty Gamko اللوندسى، الذى باع شيطية إلى "بترون مكيل أنطونيو" Petron Makil Antoni الفرنسى، بثمن ١٠٦٠٠ نصف فضة، بعد تلف جزء منها؛ بسبب تعرضها للغرق، لشراء سفينة أخرى عوضًا عنها (١١٥). أما "ياكمو برناردو" Yakmo Bernardo فقد اشترى أكريب لخدمة عملياته التجارية (١١٦) كما اشترى "موسكو ديمترى" Mosco Demetri ريس اللوندسى، مركب مرساة بجزيرة رودس، من صاحبها "على بن أحمد بن محمد الرشيدى"، بمبلغ قدره ٧٥ دينارًا ذهبيًا(١١٧).

ولما كانت إدارة ثغر الإسكندرية تشجع اللوند على النقل، والاتجار، والاستفادة من جراء ذلك ماديًا، فقد أفسحت لهم الطريق فى توسيع أنشطتهم فى ضوء القوانين، ومتابعة المخالفين منهم، ومعاقبتهم بوقف نشاطهم داخل الميناء، فشجع بعضهم لشراء السفن أو تجديد السفن القديمة بسفن أحدث، بما يتماشى مع تسيير أمورهم، فمن ذلك: اشترى "فرانسيسكو سينسوا" Francisco Seneswa اللوندسى من بنى جنسه، ويُدعى "اليكس إستيفانى" Alix Estefani : قره مرسل كاملة العدة والآلة، بثمن قدره ٢١٥ دينارًا استخدمها فى عمليات النقل لحسابه [١١٨] .

أما "مريالى استفانى" Meryali Estefani ريس، الذى امتلك حصة قدرها ١٢ قيراطًا من أصل ٢٤ قيراطًا، من أكريب كاملة العدة والآلة، فقد قام ببيعها إلى "حسين ريس ابن مصطفى الاستانبولى" بثمن ١١٠٠ دينار، لشراء سفينة جديدة [١١٩]، وانضم إليه "زنتى منولى" Zenti Manoli الذى باع مركبه الأكريب للزينى سكر أويس الإستانبولى، بنحو ١٢٠٠ دينار لشراء سفينة أخرى [١٢٠].

وبخصوص "إمويلى مشيكو" Amwili Michico ريس، فقد اشترى من "رضوان بن عبد الله" بصفته وكيلًا شرعيًا عن "أحمد بن بلنك السلانيكى"، قره مرسل كاملة العدة والآلة، بثمن قدره ٤٧٥ قرشًا، لاستخدامها فى عمليات النقل [١٢١]، ثم جاء البترون "أنتونى إندريا" Antoni Andria الذى باع شيطيةإلى كلٍ من: "درغت بن مصطفى"، و"على بن قاسم الاستانبولى" بثمن قدره ٢٧٠ دينارًا، وحصل المشترى الأول على حصة منها قُدرت بنحو الربع، والثانى بنحو ثلاثة أرباع، وقد قام المشترى باستغلال هذا الثمن فى دعم تجارته، وخاصة وأنه يمتلك سفنًا أخرى [١٢٢]. وأخيرًا امتلك "ياكموا مانولى" Yakmoa Manoli مركبًا برودس من والده، بثمن قدر بنحو ٨٠٠ قرش لخدمة عمليات نقل سلعه [١٢٣].

وهناك من أقبل على تأجير مراكب لعدم قدرتهم على شرائها ، فعلى سبيل المثال: استأجر كلٌ من باولوا جريموا Paoloa Gremwa، و"سيمون بطشتة" Simon Patesha ، أكريب من الريس "حسن بن عبد الله" لشحن سلع يتاجر بها كالقمح والفول، من ثغر الإسكندرية إلى البندقية، على أن يكون للمؤجر عن كل مئة دينار، ٤١ دينارًا و ٣٠ نصف فضة [١٢٤]، وهذا يعنى أن المؤجر لم يكن يرغب فى الحصول على أجرة شهرية أو سنوية، حسب رغبة المستأجر، ولكنه كان يشترط فى عقد الإيجار أن يشترك مع المؤجر فى نسبة من ربحه فى عمليات النقل، والإتجار الخاصة به، باعتبار أن ذلك مكسباً أكبر له من تحديد قيمة أجرة مركبه .

والجدير بالملاحظة: أن بعض عمليات شراء المراكب أو بيعها أو تأجيرها؛ صاحبها – أحيانًا– مشكلات نتج عنها دعاوى قضائية، سواءً من قبل بعض اللونسيين ضد الأطراف الأخرى أو العكس،

واتضح ذلك من خلال العديد من الأمثلة، نذكر منها ما ادعاه "أصلان بن قميص الأنطالى" على "باولو اكيستى" Pawlo Akesetni اللوندسى، بأن الأخير باع له حصة قدرها سبعون من كامل الأكريب المرساة بثغر الإسكندرية، بمبلغ قدره ٤٣٠٠ نصف فضة، لكن المدعى عليه حصل على المبلغ، ولم يسلمه المركب المذكورة، فلما استجوب عن ذلك؛ أنكر وحلف اليمين فحكم لصالحه(١٢٥).

على الجانب الآخر: قد يتعرض بعض اللوندسيين لمصادرة ما يملكونه من مراكب، وغير ذلك، لصالح بيت المال، لعدم وجود ورثة لهم، لكن مع اكتشاف عكس ذلك، كان يتم رفع دعاوى قضائية لاسترداد حقوقهم، فمن ذلك: ادعى "قوسطه سيوسطو" Kostah Siusto ريس اللوندسى، على مصطفى أغا الحوالة بالثغر، والمتحدث على بيت المال التابع له، بأن الأخير وضع يده على مركب القره مرسل، الملك لوالده المتوفى، ولما سئل المدعى عليه عن ذلك ، أجاب أن "سيوسطو" بعد وفاته لم يظهر له ورثة، وبالتالى تمت مصادرة مركبه بكل ما فيها، لصالح بيت المال، لكن لما تبين أن هناك ولدًا له، وبعد أن تأكدوا من نسبه؛ تم الإفراج عنها، وعودتها إليه (١٢٦). بغض النظر عن ذلك؛ خدمت تلك الوسائل أصحابها فى نقل سلعهم التى تعددت، وتنوعت حسب خبرتهم بها، وقدر الحاجة إليها، فضلًا عن مكاسبها، لكن فى المقابل: اقترنت بأنشطتهم التجارية عدة مشاكل قضائية، بسبب خلافات فى المعاملات المالية، أو خسائر قد يتعرض لها بعضهم؛ بسبب تعرض بضائعهم للغرق، إلى غير ذلك .

أما بالنسبة لتجارة السلع وإن كان قد اقترن بها بعض المشكلات فقد كان لهم دور بارز فيها وفى مقدمتها: **الغلال** التى تخصص فى تجارتها عددٌ من اللوندسيين، سواءً فى كل أنواعها، أو فى بعضها، أو فى نوع واحد منها، حسب قدرتهم المالية، وأحيانًا كانوا يلجأون إلى المضاربة بثمن هذه السلع، عن طريق شراء سلع أخرى من الجهات التى يقومون فيها ببيع سلعهم حسب الحاجة إليها، وأرباحها، مثل "اكسنينت باترين" Accenent patrin الذى كان يبيع غلاله بمرسيليا، بواسطة مركبه القره مرسل والشراء بثمنها أحزمة، وعطورا، وجلودا، وبعض مهمات المراكب من هذه الجهة، لبيعها بالإسكندرية (١٢٧) و"أصلان لاكى" Aslan Laki ريس، الذى كان يقوم بشراء الأرز من رشيد، وشحنه بمركبه القره مرسل، لبيعه بسلانيك، وإن كان تعرض فى إحدى رحلاته التجارية لغرق مركبه بريسها، وما بها من ٢٥٠ إردب أرز بتلك الجهة، فحاول تعويض خسارته بشراء مركب آخر للاستمرار فى تجارته (١٢٨) كذلك "جوركى" Gorki الذى تاجر فى الأرز الأبيض، وكان يقوم بتصديره إلى البندقية بمركبه، لكن لم يكتب له المواصلة فى تجارته، إذ تعرض هو ومركبه للغرق، ولم يتم إنقاذ سوى ١٠٠ إردب أرز أبيض، فتم تسليمها بواسطة الريس رجب، الذى عمل بمركبه، إلى "دمينكو" Deminko اللوندسى أمين

الجوالى بالثغر (١٢٩). وهناك "أنطونيو" Antonio الذى كان يصدر القمح إلى قبرص، لكنه اضطر إلى الاستدانة؛ للاستمرار فى تجارته؛ بسبب مصادرة إدارة الثغر لسلعته أكثر من مرة؛ لعدم التزامه بقانون الحظر والتسعير فى تجارته، فقام برهن ١٨ دينارًا وعشرين نصف فضة، تحت يد "خسرو بن عبد الله" تاجر القمح؛ من أجل شراء قمح لتصديره إلى تلك الجهة (١٣٠). أما "ديمولا برطلوس" Demolah Partlos ريس، الذى كان يصدر الأرز، والقمح، والفول إلى مدينة نابولى بواسطة الشايقة التى استأجرها من "حبيب بن ذى الفقار" بالثغر، بمبلغ قدره ١٥٠ ريالًا(١٣١)، وهذا يعنى أن المستأجر قد اتفق مع المؤجر على دفع أجرة محددة له، عن كل عملية نقل، بعيدًا عن المشاركة فى الربح ، كما هو معتاد فى الغالب من بعض مؤجرى المراكب، كما ذكرنا من قبل .

ظهرت سلعة أخرى أقبل "اللوندسيون" على الاتجار فيها، وهى **الأقمشة**، ومن أمثلة تجارها "أترفيو جاكمو" Atreview Jakmo ، والذى كان يقوم بشرائها من "سالم بن رزيق المغربى الترهونى"؛ لتصديرها إلى جزيرتى رودس، وقبرص(١٣٢)، كذلك "فاريسوا موسقوا" Variswa Mosqwa اللوندسى البندقى، الذى كان يشترى الكتان من كل من "أبى العباس" المعروف "بأبى راس"، و"منصور بن عمار" لتصديره إلى البندقية (١٣٣). وللجهة نفسها كان يصدر "نيقولا يانى" Nicola Yani كميات من الكتان(١٣٤) ثم "طماز جوان" Tomaz Joan الذى كان يشترى الكتان من "عبد الرحمن الشيمى" بالثغر، ففى سنة ١٠٠١هـ/١٥٩٣م، اشترى عن طريق موكله "يوسف بن عمر بن محمد بن عبد الرحمن" المذكور، ٨٧ قنطارًا و٧ أرطال بثمن قدره ٣٠٠ ذهب أكرونى، وثمانية وعشرين نصف فضة، تمهيدًا لبيعه ببلاد الشام بواسطة مركبه (١٣٥).

أما "بيرو جان شتاو" Piero Jean Shtaw، فقد تخصص فى تجارتى الكتان، والقطن، بشرائهما من "نور الدين بن محمد صفى" ليقوم بتصديرهما إلى استانبول(١٣٦) ثم "نيقولا جريملو" Nicola Gremolo، الذى اعتاد على شراء الكتان من "مسعود بن محمد المغربى المنستيرى التونسى" لتصديره إلى الجهة السابقة (١٣٧)، وشاركه فى ذلك كلُ من: "نيقولا ميخائيل" Nicola Mikhail، و"يانى كردالى" Yani Kerdali فى هذا الأمر (١٣٨). أيضًا تخصص كلٌ من "باسقليا يوركى" Paskiliay Yorky، و"نيقولا توردى" Nicola Turdy فى تجارة الكتان، حيث قام الأول بشراء خيشة كتان بوزن خمسة قناطير ونصف، وسبعة أرطال من الثانى، بثمن قدره ٢٨ دينارًا، لتصديره إلى بلاد الشام (١٣٩). واستمرارًا لدورهم فى تلك التجارة ، قام كلٌ من: بانو وكلكى ومنولى ولدا مارين Pano weklky Manoly Marin و"ياكموا يسينسوا ماركو" Yakmoa Yesnswoa Marco ببيع الأقمشة برودس ، وكانوا يقومون بشرائها من "عثمان القسنطينى الجزائرى" (١٤٠).

وهناك نوع آخر من الأقمشة تاجر فيه كلٌ من: "يانى لكيبوس" Yani Lekepius و"إستفانى أندلو" Estefani Andlo وهى **الأجواخ**، وقد ظهرت بينهم معاملات تجارية فى هذا الصدد، لكنهما سرعان ما اختلفا، بسبب عدم التزام الثانى بسداد مبلغ ١٥٠ نصف فضة ثمن أجواخ، اشتراها من الأول، مما اضطره إلى رفع دعوى ضده لاسترداد حقه (١٤١)، أما "يانى جورجى" Yani Gorgi و"ديمو دمترى" Demo Demetri فقد تخصصا فى تجارة الحرير الذى كان يتم جلبه من "شموال بن موسى بن شموال"، لتصديره إلى بلاد الشام، لكن ظهرت خلافات بين "شموال"، و"يانى"، حول إنكار الأخير تسديد مبلغ ١٠ دنانير ثمن حرير ملون مشترًا منه، مما دفع الأول إلى رفع دعوى على الثانى لضمان حقه (١٤٢).

ومن السلع التى نالت اهتمامًا من قبل بعض اللوندسيين: **السكر، واللوز، والفلفل، والقرفة، والمر، والزنجبيل، والنيلة، والسنامكى**(١٤٣)، منهم دمينكو سيبون Deminko Sipon العطار الذى تاجر فى السكر واللوز معًا، حيث اعتاد على شرائهما من موسى بن حنا اليهودى، لتصديرهما إلى بلاد الشام(١٤٤)، أما "باولو إستبلو" Paowlo Esteplo، فقد تاجر فى الفلفل الذى كان يشتريه من "الزينى زين الدين عطية بن أبى النور المعمودى الكارمى"، ليقوم بنقله للبندقية بواسطة سفينته(١٤٥)، مثله "مرسيلو نيقولا" Marcelio Nicol ، وهو من أشهر تجار الفلفل بالميناء، والذى كان يأتى به من الشام، ولكنه قد يتعرض، أحيانًا، للتحايل من قبل أحد الأشخاص المتعهدين بتسليم الفلفل له، من هذه الجهة، حيث ادعى "مرسيلو" المذكور على "مناحيم بن يوسف بن مريا اليهودى الريان"، بسبب أن "مندل بن عبد الله الحبشى" معتوق "عبد العزيز الفهمى" أرسل إلى "مناحيم" نحو عشرة قناطير فلفل، وستة وعشرين رطلًا كحوالة له، ليقوم بتوصيلها إلى "مرسيلو"، لكن "مناحيم" لم يفعل ذلك، وبناءً عليه أحضر المدعى كلًا من "محمد بن أحمد ثابت"، و"سلامة بن محمد شلوف" من القبانية بالثغر، لإثبات صحة كلامه، فأكدا ذلك، ولذا ألزم المدعى عليه بتسليمه الفلفل، أو بدفع ثمنه (١٤٦).

وفيما يتعلق بالسنامكى والزنجبيل، فقد تاجر فيهما "بيرو كرسته" Piero Krestah الذى كان يشتريهما من "إسحاق بن إسحاق اليهودى"، ففى سنة ٩٧٣هـ/١٥٦٥م، اشترى منه سنامكى وزنجبيل بثمن ١٦٤٠٣ دينارًا، ليقوم ببيعهما بالبندقية ، لكن فى الوقت نفسه لم يكن بيرو أمينًا مع مورده (إسحاق المذكور) حيث لم يلتزم بدفع هذا المبلغ له فى ميعاده، بعد حصوله على الصنفين، مما أدى إلى رفع دعوى منه على بيرو، وبشهادة الشهود أُلزم الأخير بتسديد المبلغ، وإذا لم يفعل فيعاقب بالسجن(١٤٧).

ومنهم من تخصص فى تجارة الزنجبيل فقط، مثل "فرنسيسكو بيفلو أنجل Francisco Pevlo Angel" الذى كان من أشهر تجاره بالثغر، والبندقية معًا؛ لكنه قد يتعرض لتحايل بعض التجار، فمن ذلك: ادعى "فرنسيسكو" المذكور على "جهود بن يعقوب الربان"، المباشر بديوان الثغر، بأنه يستحق عند الأخير ثمن عشرة قناطير، وسبعة وثمانين رطلًا من الزنجبيل باعه له، ولم يقم بتسديد ثمنها له، فلما استدعى المدعى عليه، أجاب بأنه سدد له الثمن بحرير اشتراه له بناء على طلبه، وحلف اليمين على ذلك، فحسم الأمر لصالح المدعى عليه لعدم وجود بينة تثبت إدانته (١٤٨). والبعض الآخر تخصص فى تجارة الزنجبيل والنيلة، والمر، فى الداخل والخارج، لاسيما بالبندقية مثل: "دومينيكو تريشة Demenko Tresha" الذى كان يحصل على هذه السلع من أحد التجار المصريين اليهود بالثغر، ويبيعه بالجهة المذكورة (١٤٩) .

أما **القرفة** فكان من أشهر تجارها من اللوندس "بولو أنطونيو Polo Antoni" الذى كان يقوم بتسويقها داخل الثغر وخارجه، مثل البندقية ، وكان من أشهر المشترين منه بالميناء "إبراهيم بن يعقوب اليهودى الربان" الذى اشترى منه، فى سنة ٩٨٦هـ/ ١٥٧٨م ٢١ قنطارًا و٥٦ رطلًا من القرفة، وبلغ سعر القنطار ثلاثين دينارًا ذهبيًا(١٥٠).

ثمة سلع أخرى اهتم "اللوندس" بها لأرباحها مثل: **الخيار الشنبر**(١٥١)، **والبن، والزبيب، والجلود، والملح**، فبالنسبة للخيار الشنبر كان من أشهر تجاره "دمينكو بسيون Demeneco Pession" البندقى اللوندسى، الذى كان يقوم ببيعه باستانبول، ويبدو أنه كان يماطل بعض التجار فى تسديد ثمنه لهم، مما أدي إلى رفع دعاوى ضده، فمن ذلك ادعى "باروخ بن يعقوب لاوى الربان"، بصفته وكيلًا عن "سلمون بن موسى الأشقر" عامل الخيار الشنبر بالثغر، على "دمينكو" المذكور، بسبب عدم تسديد الأخير ثمن خيار شنبر، اشتراه منه بثمن ٧٤ دينارًا، لبيعه بتلك الجهة، فتم إلزامه بدفع ذلك، بعد أن ثبتت البينة عليه (١٥٢). كذلك "أوريل أنطون أوريل Auril Anton Auril" الذى اعتاد على شراء الخيار الشنبر من عامله بالثغر ، وهو "إسحاق" لتصديره للجهة السابقة (١٥٣).

أما **البن**: فمن أشهر تجاره "جورجى أنطون Georgy Anton" الذى دخل فى مشكلة مع أحد تجار تلك السلعة، مماأدى إلى ادعاء "منصور بن محمد البرلسى" الشهير "بابن زيتون" على "جورجى" المذكور، مضمونه: أن الأخير اشترى منه ثلاثة قناطير ونصف بن ثمنه ١٩٢ دينارًا، ثم طلب منه المدعى أن يشترى له بهذا المبلغ خرنوبًا، ويحضره إلى الثغر، على أن يكون الربح بينهما بالتساوى، لكن المدعى عليه بعد أن باع الخرنوب بثمن ٢٢٥ دينارًا قدم منه للمدعى ٧٥ دينارًا

كربح له ثم ٢٥ دينارًا فقط من إجمالى ثمن البن (١٩٢ دينارًا) المطالب به للمدعى، ولما سأله عن ذلك تعّلل بأنه تعرض لهجوم القراصنة فأخذوا منه ١٠٠ دينار لكى يطلقوا أسره ، مما أثر على تسديد باقى المتفق عليه، وقد حلف اليمين على ذلك فحكم الأمر لصالحه [١٥٤].

وفيما يتعلق **بالزبيب**، من أشهر تجاره "جورجى كستنتى" Gergy Kestinty الذى كان يصدر الزبيب الأسود إلى استانبول، إلى جانب ترويجه داخل الثغر [١٥٥]، و"جوان زمريا" Goan Zemeria الذى كان يشترى الزبيب من قبرص لبيعه بمصر، ففى سنة ٩٨٥هـ/١٥٧٧م، وصل إليه بواسطة "سميح بن سمنوم اليهودى الريان" من قبرص ٢٠٠ قنطار منه بثمن ٤٠٠ دينار ذهب [١٥٦]، ثم "أورى راكير" Auri Rakirالذى كان من أكبر تجاره بمصر، إذ كان بعض التجار، فى الداخل والخارج، يشترون منه كميات كبيرة[١٥٧] كذلك "فاركوى اليكس" Farkoi Alix الذى كان يرسل كميات من الزبيب إلى دمياط، واستانبول [١٥٨].

أما **الجلود**: فكان من أشهر تجارها اللوندسى البندقى "يتيان سوما إستفنوا" – الذى كان يعمل فى السابق كريس لنقل السلع لصالح بعض التجار، كما ذكرنا من قبل – الذى كان يمتلك كميات كبيرة من الجلود الجاموسى، والبقرى بثمن ٢٧٢٥ دينارًا، كان قد اشتراها من "النورى على بن أبى الجود البولاقى الجلاد" ليقوم ببيعها باستانبول[١٥٩] وأيضًا كل من "ياكمو يانى" Yakmo Yani و"استيفانى يانى" Estefani Yani اللذين تخصصا فى تجارة جلد السختيان (الماعز)، لكن اختلف كلّ منهما بسبب معاملات مالية، فمن ذلك ادعى "ياكمو" على "استيفانى" بأن الأخير لديه ١١ جلد سختيان، ثمن كل جلد ٢٦ نصف فضة، ولما سئل المدعى عليه اعترف بذلك، لكنه لم يتمكن من الدفع، فاختار السجن بالمحكمة الشرعية [١٦٠].

أما **الملح**: فمن أشهر تجاره "إسحاق بن يوسف" الذى كان يجلب الملح من الثغر، وينقله بواسطة مركبه رياسة "حسام الدين ريس ابن عبد الله" إلى أضاليا، وكان حساب أجرة كل مئة إردب منه، ثمانية دنانير كرونة، وعشرة دنانير ذهب[١٦١] وأيضا "موسكو سروندى باولو" Mosco Sarawendy Paolo الذى كان يشتريه من الريس "أحمد بن أحمد الرشيدى"، لبيعه بقبرص[١٦٢].

وهناك سلع أخرى أقبل عليها قلة من "اللوندسيين" للاتجار فيها؛ وربما يرجع ذلك إلى أن معظمهم ركز اهتمامه أكثر على السلع السابقة، لكثرة الحاجة إليها، ولخبرتهم بها، فضلًا عن ملائمتها مع قدرتهم المالية، ويُضاف إلى ذلك: أنه كان هناك من يسيطر عليها، بدرجة كبيرة، من غيرهم من التجار، كان من أمثلة هذه السلع: **الكبريت، والفواكه، والبكسماط – الخبز الجاف –، والخمر، والصابون، والخشب.**

فبالنسبة للكبريت: كان من أشهر تجاره "شموال اللوندسى" الذى كان يشتري الكبريت من "على بن عامر بن مازن المصرى" بالثغر، ففى سنة ٩٧٨هـ/١٥٧٠م اشترى منه ثلاثة قناطير (بوزن كل قنطار ١٣٠ رطلًا) بثمن قدره ١٢٥ دينارًا، لكن حدث خلاف بينهما، بعدها اكتشف "على" المذكور أن شموال حصل على ثلاثة قناطير ونصف، مع أن المتفق عليه كان ثلاثة فقط، مما اضطره إلى رفع دعوى على شموال، وباستجوابه: ذكر أنه اشترى النصف قنطار من شريكه يعقوب، وحلف على ذلك فبرئت ذمته [١٦٣].

أما الفواكه: فمن أشهر من عمل بتجارتها "أندريافرانك Andria Frank" ريس، ففى سبيل دعم تجارته لها، كان يضطر إلى سداد دفع نولون شحنها، فى أكثر من مرة، على مرحلتين، حتى يتوفر معه المال للتوسع بها، لكنه استغل ذلك فى مماطلة الرويسا فى السداد، فمن ذلك: ادعى "يوسف بن عبد الله الأضالى" على "اندريا" المذكور، بأن الأخير رهن تحت يده دينارًا ذهبيًا بقية أجرة شحنه بمركبه من الكمثرى، من أضاليا إلى الثغر، ولما طالبه بذلك امتنع عن السداد، فتم استدعاء المدعى عليه، فاعترف بذلك ، وبعد نزاع تم الصلح على: دفع المدعى عليه مبلغ ٣٥ نصف فضة فقط، بسبب سوء ظروفه المادية [١٦٤].

ومن أشهر تجار البكسماط "يانى قربانو" Yani Kerbano ، و"يانى جورجى" Yani Georgi، ولكن حدثت مشكلة قضائية بينهما؛ بسبب عدم التزام الأخير بسداد ثمانية دنانير إلى الأول من جملة حساب ستة قناطير، اشتراها الثانى منه، ليقوم ببيعها بجزيرة قبرص، من نحو ست سنوات، لذا طالب بحقه فى ذلك، لكن لعدم تمكنه من إثبات البينة على ذلك، تمكن المدعى عليه من تبرئته من ذلك؛ بعد أن حلف بأنه سدد ثمن هذه الكمية جميعها دون نقصان [١٦٥].

وبالنسبة للخمر؛ فمن أشهر تجارها "أنطونى نيقولا" Antoni Nicolah، الذى كان يجلبها من البندقية لبيعها بالثغر، وفى سبيل ذلك استأجر مسكنًا للخمر تجاه فندق الفرنسيين بهذا الثغر لمدة سنتين، بأجرة قدرها ٢٤ دينارًا حسابًا على كل سنة ١٢ دينارًا (أى دينار واحد كل شهر)، وقد اختار هذا المكان لكى يتمكن من بيع الخمر لهؤلاء الفرنسيين [١٦٦].

وفيما يخص الصابون؛ فمن أشهر تجاره "إستيفانى يانى" Estefani Yani الذى كان يصدره إلى مسينا بإيطاليا، وإن كان يتعرض أحيانًا لبعض المشكلات فى تجارته، فعلى سبيل المثال: إدعى "إستيفانى" على الريس "عمر بن أحمد البباسى" (من بياس ببلاد الشام) أنه يستحق بذمة الأخير ٣٦٠ قرشًا، فلما طالبه أرسل له المدعى ٩٥ دينارًا ذهبيًا، كمقايضة للقروش المذكورة،

مع جوال صابون قيمته ٦٦٢ نصف فضة، فتم الاتفاق على ذلك، مع إلزام المدعى عليه بدفع الباقى له (١٦٧). وفيما يتعلق بالخشب؛ فأشهر من أقبل على تجارته "قسطنطين رفائيل" Constantine Rufail الذى كان يجلبه من استانبول لبيعه بالإسكندرية (١٦٨).

***

من ناحية أخرى حاول بعض "اللوندسيين" ممارسة وجه اقتصادى آخر؛ يحقق لهم فوائد دون مشقة ؛ لتكون إضافة لتجارتهم فى السلع من ناحية ، وعمليات نقلهم من ناحية أخرى. كما كانت تمثل ذلك فى عمليات **الإقراض**، والتى كانوا يقومون بها عن طريق إقراض الآخرين نظير فائدة، وإن كانت الوثائق، فى معظمها، لم تشر للفائدة فى التعاقد بين الطرفين لحرمتها، غير أن الاتفاق عليها كان يتم سرًا بين الطرفين، وإن صاحب هذا الأمر، أحيانًا، دعاوى قضائية من قبل المقرض؛ بسبب عدم التزام المقترضين بسداد القرض فى ميعاده، فعلى سبيل المثال: ادعى "ياكمو منولى" Yakmoa Manoli على "يانى جورجى" Yani Georgyاللوندس، بأنه يستحق بذمته ١٢ دينارًا كقرض شرعى، فسدد له منه ثلاثة فقط، بعد أن اعترف أمام القاضى، ووعده بأن يدفع الباقى بعد مدة (١٦٩). كما ادعى "تودرى ملينو" Tudri Melino اللوندسى، على "رينى مالى" Reini Mali الأنطالى، بأن الأخير حصل منه على دينارين، لكنه لم يسددها له، وباستجواب المدعى عليه أنكر ذلك، وحلف اليمين، فخرج بريئًا من ذلك(١٧٠).

كذلك ادعى "جاكمو منول" Gakomo Manul اللوندسى، على "قسطنطين ينى" Constantine Yani الرودسى، بأنه دفع للثانى تسعة دنانير ونصفاً على سبيل القرض، لكن لما طالبه به ماطل فى دفعها، فاستدعى المدعى عليه للمحكمة، وسُئل عن ذلك: فأجاب بالإنكار، بل ذكر أن القرض الذى حصل عليه لم يكن لنفسه، بل لشخص آخر يُدعى "جورجى قسطنطين" Georgy Constantine فحضر الأخير بالمحكمة، وذكر أنه وصل إليه من قسطنطين ثمانية دنانير فقط، من ماله الخاص، وأن "جاكمو" ليس له علاقة بذلك، وحلف اليمين، وأيده قسطنطين فى ذلك، فسقط حق المدعى أمام المدعى عليه (١٧١).

أما "جنتى ياكموا" Genti Yakmoa اللوندسى، فقد ادعى على "نيقولا لوكا" Nicola Luca البندقى، ريس مركب البنادقة بالثغر؛ بسبب أنه أقرض الأخير مبلغ ٦٠ دينارًا منذ سنتين، بعد أن أتلفت مركبه، بسبب تعرضها للغرق، فحصل على هذا القرض لإصلاحها، ولما طالبه بالمبلغ بعد انتهاء مدة السداد؛ أنكر وصمم على ذلك، عندما استدعى أمام القاضى لحلف لليمين، ولعدم قدرة المدعى على إثبات البينة، سقط حقه فى الدعوى (١٧٢). كان هناك أيضًا "جورجى ديمترو" Georgy Demetroa الذى

ادعى على "الريس إبراهيم بن حسين" ريس؛ أنه سلم الأخير مبلغ ١٣٣ قرشًا كقرض، ولم يسدده، ولما استدعى للمحكمة اعترف بذلك، لكن ذكر أن المدعى قرر عليه فائدة عن كل عشرة قروش قرشين، وعليه أمر القاضى بدفع قيمة القرض دون الفائدة المذكورة (١٧٣).

على أية حال: يتضح من هذه الحالات أن: تهرب أو إنكار المقترضين من دفع المبالغ المعطاة لهم من قبل أصحابها من اللوندسيين، إنما كان سببه بالدرجة الأولى: هو التهرب من دفع نسبة الفائدة عليها، والتى تراوحت قيمتها حسب قيمة القرض، الأمر الذى كان يؤثر على المقترض فى عدم قدرته على تسديد المبلغ وفوائده، وخاصة إذا كان حصل عليه لخروجه من ضائقة مالية أو لإصلاح وسيلة نقل خاصة به، لاستخدامها فى مواصلة أشغاله للعيش، ومن ثم كان بعضهم يضطر إلى الحلف زورًا، أو الاعتراف بالمبلغ ، والشكوى من نسبة فائدته من أجل التنصل منها، ودفع قيمة القرض فقط ، وفى كل الأحوال: كان اللوندسيون، فى ذلك، يحاولون استثمار رؤوس أموالهم دون مشقة، عن طريق استغلال مقترضيهم فى مشاركتهم فى أرباح تجارتهم ، فكان جزاء هؤلاء المقرضين خسارة أموالهم، أو الحصول عليها دون فائدة .

كما يلاحظ أيضاً أن بعض اللوندسيين لجأوا إلى الاقتراض من الآخرين، بهدف تحسين وضعهم المادى، أو لاستغلاله فى دعم تجارتهم، وبطبيعة الحال لم يلتزموا أيضًا بسداد القروض فى مواعيدها، فاضطر المقرضون إلى رفع دعاوى قضائية ضدهم، ويتضح ذلك من خلال حالات كثيرة، نذكر منها على سبيل المثال: أنه بعد أن تصادق "يوسف شموال" الريان الرودسى مع "جورجى أنطون" Georgy Anton اللوندسى، على أن الأول يستحق بذمة الثانى مبلغًا قدره ٦٧ دينارًا كقرض شرعى، فسلمه الثانى بعد مدة ٦٢ دينارًا، ثم أبقى فى ذمته ستة دنانير، ولما كان يوسف المذكور: قد طلب من جورجى المذكور رهن نصف مركبه الأكريب تحت يده، لحين السداد، فقد شرع الأول فى بيعها، بعد أن تأخر الثانى فى دفع المتبقى ، واعتبر ذلك حقاً له (١٧٤).

ادعى "يوسف بن إبراهيم بن يوسف" اليهودى الريان هو الآخر، على "باولو مينو" Pawlo Meno اللوندسى، أنه يستحق بذمة الأخير مبلغ ٤٣ دينارًا، ولم يقم بسداده، فلما سُئل المدعى عليه اعترف بذلك، ولكن على مبلغ ٢١ دينارًا فقط، وحلف على ذلك، فتمت تسوية الأمر على ذلك (١٧٥)، فى حين حصل "إستفانى ميخائيل" Estefani Mikhail اللوندسى، من "شبتاى منول" Sheptay Manol اليهودى، على قرض ١٦٤ دينارًا، من أجل شراء الأول ١٥ صندوقًاممتلئة بالسمك المملح، لنقله بواسطة مركبه إلى سلانيك، لبيعه بها بمعرفة وكيله إندريا(١٧٦) Andrea،

وانضم إليه، "إستفاني ياكموا" Estefani Yakmoa ريس اللوندسى، الذى حصل من "يوسف بن شموال" اليهودى الريان الرودسى، على قرض ١٩٠ دينارًا من أجل دعم تجارته أيضًا، واتفق على تسديده وقتما شاء، فسدد له منه ١٠٠ دينار، وتبقى فى ذمته ٩٠ دينارًا سيقوم بسدادها بعد فترة [١٧٧]، وهناك "نيقولا قسطنطين" Nicola Constantine الذى حصل من يوسف المذكور سابقًا- على قرض قيمته ٥٠ دينارًا، دفع له بعد ذلك، من هذا القرض، سبعة دنانير فقط، والباقى تأخر فى ذمته، ولما طالبه بذلك امتنع عن دفعه، فاضطر بعد فترة إلى رفع دعوى عليه، فلما استدعى المدعى عليه اعترف بباقى المبلغ، لكنه لم يستطع سداده، فاختار أن يُسجن لحين الدفع [١٧٨].

أما منول نيقولا Manol Nicola فقد اقترض من جاكمو باولوا Gakmoa Pauloa مبلغ ٤٠ دينارًا، لكن اشترط عليه المقرض أن يشترى بقيمة هذا المبلغ بعد ذلك، أرز وبيعه فى أى جهة يرغبها فى سبيل ربح يقسم بينهما بواقع الثلثين للمقرض، والثلث للمقترض، وفى حالة عدم تنفيذ المقترض ذلك، يلزم بسداد المبلغ كاملًا للمقرض، لكن المقترض لم يلتزم بهذا الاتفاق، إذ قام بشراء سلع غير الأرز، وقام ببيعها فى قبرص، واشترى بثمنها خرويًا، وباعه فلما عرف المقرض بذلك طالبه بالمبلغ، فامتنع عن دفعه، وتعلّل بأنه سوف يسافر مرة أخرى، ويحضر بضائع و يعطيه منها الربح المخصص له، فصدقه على ذلك، وبالفعل قام المقترض بشراء هذه البضائع، وبيعها فلما طالبه، تعلّل بأنه دفع من ماله ١٠٩ دينار، واشترى بهم أرزًا، وكتانًا، وغير ذلك وشُحن ذلك بمركبه الأكريب رياسة باولوPaulo ريس، وسافر بالمركب من ثغر دمياط ومنه إلى الإسكندرية تمهيداً للسفر إلى قبرص، ولكن تأخر المقترض عن الوصول إليها، ولم يستطع تسويق بضاعته، بسبب تعرضه للهجوم من قبل أغربة بعض اللوند فأخذوا مركبه وما عليها، فلم يصدقه المدعى على ذلك، فاضطر إلى رفع دعوى عليه، لإثبات حقه فحلف المدعى عليه على صحة ما حدث، وبعد نزاع طويل حكم للمدعى بحقه من المدعى عليه بحصوله على ٤٠ دينارًا فقط، أما فرق المبلغ وهو ٤٠ دينارًا المتبقية فسيتحملها على اعتبار أنه شارك فى خسارة المدعى عليه بسبب ما حدث [١٧٩]، ثم وقد جاء جورجى أنطون Georgy Anton الذى طلب من غوريل بن إسحاق اليهودى مبلغ ٥١ دينارًا و ٣٤ نصف فضة كقرض بهدف دعم تجارته بالبندقية، ولما طال غيابه بها رفع المقرض دعوى عليه من أجل استرداد حقه فتم استدعاؤه أمام القاضى، فاعترف بذلك، لكنه لم يستطع الدفع، فتم سجنه لحين تسديده لهذا المبلغ [١٨٠].

واستمرارًا في رفع الدعاوى من قبل المقرضين ضد المقترضين من اللوندسيين ادعى يانى لودرى Yani Lordi على جورجى لوناردو Georgi Lonardo بأنه يستحق فى ذمة الأخير مبلغ عشرة دنانير، لكنه لم يقم بسداده، فلما سُئل عن ذلك أنكر معرفته بهذا الأمر كلية، وصدق على ذلك بحلف اليمين بالله والانجيل بكنيسة الثغر فسقط حق المدعى أمامه (١٨١). فى حين ادعى جاكمو أنطون Gakmo Anton – المذكور سابقًا – على منولى أنطونيو Manoli Antonio أنه أقرضه ١٢ دينارًا أثناء وجوده بإستانبول ،لكنه امتنع عن الدفع ، فلما سئل المدعى عليه اعترف بذلك، وطالب بإعطائه مهلة للسداد (١٨٢). بينما ادعى الريس محمد بن على بن أبى زيد المغربى الجربى على قسطنطين إندريا Constantine Anderia بأنه أقرض الأخير مبلغ ٢٢ دينارًا فى سبيل دعم تجارته ، لكنه تماطل بعد ذلك فى الدفع ، فلما استدعى أمام القاضى، اعترف بهذا المبلغ لكنه فى الوقت نفسه امتنع عن الدفع فتم سجنه(١٨٣) وبشكوى مقدمة من محمد المغربى الجربى ريس مركب الأكريب ضد بيرو ماركو Pero Marco اللوندسى بسبب أن الأخير اقترض منه ٣١ دينارًا ، ولم يقم بسداده بل أنكر معرفته تمامًا بذلك، فأتى المدعى بالشهود الذين أثبتوا صحة كلامه ، فأُلزم المدعى عليه بدفع المبلغ (١٨٤).

ومنعًا لحدوث شكاوى بين المقرض، والمقترض اتفق الريس محمد بن زيد الجربى مع قسطنطين Constantine اللوندسى أن يقرض الأخير مبلغ ٢٢ دينارًا ليساعده فى دعم تجارته، وقد سجل ذلك فى محكمة الثغر، بعد أن ضمن قسطنطين فى ذلك نيقولا منولى(١٨٥) Nicola Manli كذلك تصادق إسحاق فرانكو Issac Franco اللوندسى مع عثمان القسطنطينى، على أن يعطى للأخير مبلغ ١٧٣ قرشًا على سبيل المضاربة لكى يشترى بها أقمشة، وحريرًا، وصوفًا لبيعها بقبرص، ورودس على أن يكون الربح بينهما بالتساوى بعد خصم رأس المال، وتعهد المقترض بنقل البضائع على مركبه الأكريب بعد خصم نولون كل سلعة(١٨٦).

ورغم الاتفاق الذى تم بين إسحاق بن إسحاق اليهودى، وجورجى إندريا Georgy Anderia اللوندسى على أن يعطى الأول للثانى مبلغ ٢٣ قرشًا من أجل دعم تجارته، فى سبيل أن يسدد له ذلك بعد خمسة شهور، لكن جورجى لم يلتزم بذلك، مما أدى إلى رفع الأول دعوى على الثانى، خاصة بعد أن دفع له الأخير ثلاثة قروش فقط من المبلغ، والباقى فى ذمته ، ولكى يشترى سكوت المدعى رهن تحت يده مهمات خاصة به من أقمشة، وزوج سكاكين محلاة بالفضة، واللؤلؤ، والمرجان لكن المدعى طالب بحقه، وباستجواب المدعى عليه أمام القاضى، اعترف بذلك، فقرر دفع باقى المبلغ فى مقابل تسليم المدعى له المرهون تحت يده ، فتم الاتفاق على ذلك(١٨٧).

ويبدو أن الدعاوى القضائية قد ازدادت بين بعض اللوندسيين، بشأن عدم التزام المقترضين – أحيانًا – بتسديد المبالغ فى الوقت المتفق عليه، فمن ذلك ما ادعاه باولو إستفانو Paulo Istefano على يانى بيوكلى Yani Piocoly بأن الأخير تسلم منه أربعين قرشًا على سبيل القرض، لكى يشترى بها قلوعًا لمركبه، لكنه تعرض للغرق فى إحدى رحلاته، لكن ابنه ما زال على قيد الحياة، وعليه فهو يطالب بحقه من تركته، ولما عرض الأمر على ابنه حلف اليمين بأن والده سدد له المبلغ قبل وفاته، ولم يبق عليه شئ فتم التصديق على ذلك، وسقط حق المدعى [١٨٨]. أما باوردين أصل Pawerdin Asil فقد ادعى على باولو موسكو Paolo Mosco بأنه يستحق من ذمة الأخير ١٥٠ قرشًا على سبيل قرض حصل عليه منذ شهر، ثم طالب من المدعى عليه أن يشترى له بثمن القرض أرزًا، وعدسًا، وبكسماطًا، وأن ينقل ذلك بمركبه إلى إستانبول فى نظير كل عشرة قروش قرشين، لكن لما وصلت المركب إلى هذه الجهة، تعرضت للتلف بسبب شدة الرياح، والأمطار، لكن المدعى لم يصدقه على ذلك، وطلب منه البينة فأتى بكلٍ من نيقولا منلى Nicolah Manele وموسكو Mosco اللوندسيين، فأثبتا صحة كلامه فسقط حق المدعى [١٨٩]، ولعدم التزام يانى قسطنطين Yani Constantine بتسديد قرض قيمته ٥٤,٥ قرشًا إلى يوسف بن محمد المغربى الجزائرى، والذى حصل عليه لحل أزمته المالية، فاضطر المُقرِض لرفع دعوى قضائية على المقترض،فتدخل بعض الأطراف للصلح بينهما، فتم الاتفاق بأن يقوم يانى بشراء٢٠٠ لوح خشب –قيمة القرض– لبيعهم بتونس ، على أن يتقاسما الربح بينهما بعد خصم قيمة القرض[١٩٠].

على أية حال: إذا كان بعض اللوندسيين ممن أقبلوا على إقراض الآخرين قد تعرضوا للسرقة من قبل بعض المقترضين للتهرب من الفوائد أومن المبلغ عامة، فإن بعضهم أيضًا تحايل على سداد قيمة القرض سواءً بهدف السرقة أو التهرب من نسبة الفائدة، فكان الفاصل فى كلتا الحالتين هو الأمانة المفترضة فى المقترض لموافقته فى البداية على شروط القرض، من حيث نسبة الفائدة، وميعاد تسديده، لكن فى كل الأحوال استفاد هؤلاء اللوندسيون سواءً كانوا مقرضين أم مقترضين فى دعم أنشطتهم بحثًا عن النفوذ والكسب .

خلاصة القول: فإن طائفة اللوند ساهمت فى تلك الفترة فى عمليات النقل البحرى بشكل واضح، سواءً بين ميناء الإسكندرية ومثيله من الموانئ المصرية كرشيد، ودمياط أو مع الموانئ الخارجية، والعكس خدمة للدولة العثمانية أو للتجار أو لصالحهم، ورغم ما واجههم من عقبات مثل الأخطار الطبيعية أم إتلاف وسائلهم بسبب حوادث التصادم، أو من القراصنة، إلا أنهم أثبتوا وجودهم

البحرى والتجارى فى هذا المجال، وقد ساعدهم على ذلك تسامح إدارة الميناء إذا ما تعرضت السلع للتلف، أو هجوم القراصنة إذا توافرت الأدلة، أما إذا كان التقصير منهم فهم ملزمون بدفع قيمة ما تم خسارته أونهبه، وقد استطاع هؤلاء من خلال وجودهم بالميناء ممارسة النشاط التجارى داخليًا وخارجيًا مع المصريين، والمغاربة، والشوام، والعثمانيين، والأوروبيين وخاصة البنادقة، والفرنسيين، والرواسة، مع التركيز على السلع المهمة، والتى لا يمكن الاستغناء عنها مثل الغلال، والسكر، والياميش، والبن، والتوابل، والخيار الشنبر، والصابون، والأقمشة والجلود، والأخشاب إلى غير ذلك، مع التركيز على التعامل بالعملات الذهبية أو الفضية عالية القيمة، وفى سبيل تيسير نشاطهم البحرى والتجارى أقبلوا على شراء وسائلهم المختلفة فى النقل البحرى، أو تأجيرها حسب إمكانياتهم المادية ،توفيرًا لنولون النقل لصالحهم، خاصة وأنهم كانوا ينقلونها بأنفسهم بمساعدة عاملين من الطوائف البحرية الأخرى. ولدعم نشاطهم التجارى كانوا يلجأون إلى الاقتراض على سبيل المضاربة أحيانًا، من كافة الفئات الموجودة بالميناء، والعكس كانوا يقومون بإقراض الفئات الأخرى كنوع من التجارة أيضًا بما يمنحهم مزيدًا من المكاسب، وإن صاحب ذلك فى كلتا الحالتين –أحيانًا– قيام ادعاءات قضائية من قبل المقرضين، لتأخرهم عن دفع المبلغ المتفق عليه، أو إنكار جزء منه أو كله، وتكون نتيجة هذه الدعاوى الحكم لصالح من يثبت البينة على صحة وقوع الدعوى من عدمه، ومن الملاحظ أنه نتيجة احتكاك هؤلاء اللوندسيين بالمجتمع السكندرى أن تولدت بينهم علاقات، ومعاملات كانت اقتصادية بالدرجة الأولى، ولكن نتج عنها أيضًامشكلات تدخلت الإدارة لحسمها .

ومن الملفت للنظر أنه مع نهايات القرن السابع عشر ضعف نشاط طائفة اللوند بحريًا، وتجاريًا، وانعكس ذلك على نشاط ميناء الإسكندرية، فى الوقت الذى ازدادت فيه مكانة ميناء رشيد، وحل محلهم الفلمنكيون، والإنجليز، والفرنسيون، والتوانسة، وإن كانوا ليسوا فى مستواهم، لينتهى وجود هذه الطائفة من هذا الميناء بشكل واضح فى نهايات تلك الفترة .

وثمة ملاحظة أخيرة ظهرت من سجلات محكمة الإسكندرية أن الحياة الاجتماعية لطائفة اللوند لم يرد لها أية إشارة لأن شغلهم الأساسى كان فى البحر،وبالتالى لم ينخرطوا بالمجتمع السكندرى اجتماعياً.

ملحق رقم (١)

محتوى الوثيقة : تعاقد بين منول ريس دمترى اللوندسى وبيرى مكير سريان على أن ينقل بمركبه أخشاب من ميناء قرة بيرن العثمانى إلى الثغر السكندرى .

المصدر : محكمة الإسكندرية الشرعية

رقم السجل : ٠٠١٠٦١ – ١٠٢٩   رقم الصفحة : ٢٢٧ – ٢٢٨

رقم المادة وتاريخها : م ٦٥٩ بتاريخ ٢٦ ربيع أول ٩٨٦ هـ / ٢ يونيو ١٥٧٨ م .

ملحق رقم (٢)

محتوى الوثيقة : اتفاق بين منول ميخالى ريس اللوندسى ، واثنين من التجار على نقل أرز وحنا وكتان من الثغر السكندرى الى ميناء مولى نظير نولون .

المصدر : محكمة الإسكندرية الشرعية .

رقم السجل : ٠٠١٠٥٦ – ١٠٢٩   رقم الصفحة : ٥٢

ملحق رقم (٣)

محتوى الوثيقة : إدعاء من تاجر عثمانى يدعى جعفر بن داوود على باولو ريس يانى اللوند بسبب شحن كمية من الكتان الأبيض للخارج .   المصدر : محكمة الإسكندرية الشرعية .

رقم السجل : ٠٠١١٥١ – ١٠٢٩   رقم الصفحة :٣١٨

رقم المادة وتاريخها : م ٩٤٥ ، ٩٤٦ بتاريخ ١٢ ربيع ثانى ١٠٠٢ هـ / ٥ يناير ١٥٩٤ م

ملحق رقم (٤)

محتوى الوثيقة : أدعاء من اسحاق بن حييم وكيلا سعديه وأصلان على استقانى ريس نقور اللوند بسبب إستيلاءه على كمية من الخرنوب .   المصدر : محكمة الإسكندرية الشرعية.

رقم السجل : ٠٠١٢٦١ – ١٠٢٩   رقم الصفحة : ٣٦

رقم المادة وتاريخها : م ٩٩ بتاريخ ٢ رمضان ١٠١٨ هـ / ٢٩ نوفمبر ١٦٠٩ م .

ملحق رقم (٥)

محتوى الوثيقة : اتفاق بين جلبي بن يحيى الأضالي وميشكوا ريس دمتري اللوند على قبض خمسة وأربعين ديناراً من الذهب نظير نقل تسعة غزاويات جوز وزبيب من أضاليا الى ميناء الإسكندرية .

المصدر : محكمة الإسكندرية الشرعية .

رقم السجل : ٠٠١١٥٨ – ١٠٢٩   رقم الصفحة : ٤٩

رقم المادة وتاريخها : م ١٧٢ بتاريخ ١٥ جماد أول ٩٨٣ هـ / ٢٢ أغسطس ١٥٧٥ م .

تصادق الزيني جلبي بن يحيى الاضالي و ميشكوا ريس ب دمتري النصراني من اللوند [illegible] التصادق الشرعي وهما بالحالة [illegible]
على ان الزيني جلبي المذكور قبض واستوفى من المعلم ميشكو المذكور مبلغا قدره من الذهب السلطاني الجديد خمسة وسبعون دينارا
القبض والاستيفا الشرعيين وان ذلك قيمة التسعة غزاويات المملوة بالجوز والزبيب التي تسلمها ميشكو ريس المذكور
من الزيني جلبي المذكور باضاليه واشحنها بمركبه الاكريب ليوصل ذلك الى الثغر السكندري فالقاه الريح الى رودس [illegible]
في ذلك لنفسه [illegible] منه قيمتها له اللزوم الشرعي ويقتضي ذلك [illegible] المعلم ميشكو المذكور للزيني جلبي المذكور [illegible]
البراة الشرعية وعلى ان الزيني جلبي المذكور فريق و ميشكو ريس المذكور فريق وكل فريق منهما لا يستحق على الفريق الاخر بسبب
ذلك حقا ولا استحقاقا ولا دعوى ولا طلبا بوجه ولا سبب ولا فضة ولا ذهبا ولا نحاسا ولا اجارة ولا امانة ولا وديعة ولا [illegible]
ولا ربيبا ولا [illegible] عن ذلك ولا قيمة ولا شيا قل ولا جل [illegible] من الزمن والى تاريخه [illegible]
[illegible] الحاكم [illegible] وحكم بموجبه [illegible]
[illegible] في تاريخه

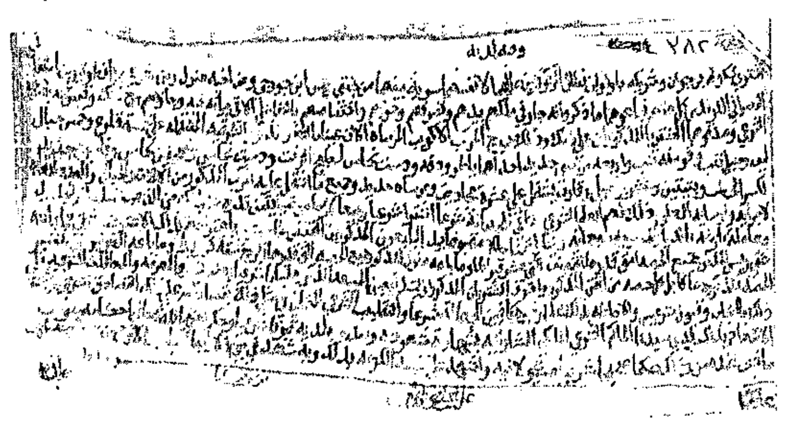
ملحق رقم (٦)

محتوى الوثيقة : اثنان من اللوند يبيعان مركبيهما الأكريب الكاملة العدة والآلة الموجودة بالثغر السكندري بثمن قدره ٧٠٠ دينار .

المصدر : محكمة الإسكندرية الشرعية .

رقم السجل : ٠٠١١٦٣ – ١٠٢٩   رقم الصفحة : ١٣٩

رقم المادة وتاريخها : م ٣٨٢ بتاريخ ٣٠ رجب ١٠٠٠ هـ / ١٢ مايو ١٥٩٢ م .



ملحق رقم (٧)

محتوى الوثيقة : أنطونى نقوله اللوند يستأجر منزلاً بالقرب من فندق الفرنسيين بالاسكندرية بإيجار قدره عشرين ديناراً سنوياً لاستخدامه فى تجارة الخمر. المصدر : محكمة الإسكندرية الشرعية .

رقم السجل : ٠٠١٠٦٢ — ١٠٢٩ رقم الصفحة : ١٤٠

رقم المادة وتاريخها : م ٣٨٦ بتاريخ ٣٠ رجب ١٠٠٧ هـ / ٣٠ يناير ١٥٩٩ م .

ملحق رقم (٨)

محتوى الوثيقة : اتفاق على قرض بين يوسف بن شموال اليهودى الريان وجورجى أنطون اللوند ، قدره سبعة وستون ديناراً . المصدر : محكمة الإسكندرية الشرعية.

رقم السجل : ٠٠١٠٥٤ — ١٠٢٩ رقم الصفحة : ١٤٨

رقم المادة وتاريخها : م ٤٣٢ بتاريخ ٩ رمضان ٩٦٦ هـ / ١٥ يونيو ١٥٥٩ م .

ملحق رقم (٩)

محتوى الوثيقة : ادعاء من جاكموا باولو على منول نكوله اللونس بسبب مبلغ قدره أربعون ديناراً على سبيل القرض ليشتري به أرزاً ويبيعه على أن يكون الربح بينهما بالتساوي بعد خصم رأس المال .

المصدر : محكمة الإسكندرية الشرعية .

رقم السجل : ٠٠١١٥١ – ١٠٢٩ رقم الصفحة : ٢٥٥ – ٢٥٦

رقم المادة وتاريخها : م ٧٧١ بتاريخ ١٣ صفر ١٠٠٢ هـ / ٨ نوفمبر ١٥٩٣ م .

الهوامـــش

(١) **المواعنجية** : وهم العاملين على المواعين أو الماعونات لذا عرفوا بهذا الاسم نسبة لذلك ، أم المواعين فيعرف هذا اللفظ فى الإنجليزية باسم (Keel)وهو نوع من السفن المسطحة القاع لنقل الفحم ، ويعرف أيضا باسم (Lighter) وهو الذى يطلق على القارب المسطح القاع عادة ، والذى يستعمل فى تفريغ وشحن السفن التى لا ترسو عند رصيف الميناء ، ومن ثم أصبح يستعمل فى نقل البضائع فى الميناء،وقد استخدم العثمانيون والأوروبيون هذا النوع من السفن كمراكب حربية فى تاريخ مبكر من العصر الحديث (انظر : درويش النخيلى ، السفن الإسلامية على حروف المعجم ، جامعة الإسكندرية ، ١٩٧٤ ، ص ١٣٧) .

(٢) **البازرجية** : بازرجى كما وردت فى الوثائق ، وهو المسئول عن تسجيل السلع التى سوف تشحن على المركب بالدفتر الخاص به بعد فحصها للتأكد من نوعيتها ، وجودتها ، وكميتها ، وأحيانًا كان يسافر على المركب المحملة بالسلع إلى جهة ما ليتولى مهمة الاشتراك مع الريس فى وصول هذه السلع إلى أصحابها بأمان ، وفى حالة حدوث أيه مشاكل تؤثر على ذلك يقوم بإبلاغ المحكمة للوقوف على ذلك (انظر : محكمة الإسكندرية الشرعية ، س ١١٥٩.٠٠ – ١٠٢٩ ، ص ١٧٤ ، م ١٥٩٦ بتاريخ ٢٩ رمضان ٩٩٦ هـ / ٢٢ أغسطس ١٥٨٨ م ؛ نفس المصدر ، س ٠٠١١٥٤ – ١٠٢٩ ،ص ٢١١ ، م ٥٩٨ بتاريخ ٢٦ جماد آخر ١٠١٧ هـ / ٢٧ سبتمبر ١٦٠٨ م) .

(٣) **البازركانية** : هى كلمة فارسية بمعنى التاجر ، ودخلت التركية بمعنى الفارسى (انظر : أحمد السعيد سليمان ، تأصيل ما ورد فى تاريخ الجبرتى من الدخيل ، دار المعارف ، القاهرة ، ١٩٧٩ م ، ص ٣٩) وقد عمل على السفن الأجنبية حيث لعب دور الوسيط بين ريس السفينة والتاجر الذى يقوم بشحن هذه السفينةمن سلع ، وفى سبيل ذلك كان يؤخذعليه التعهد أمام قاضى الثغر بتوصيل السلع بصفته نائبًا عن التاجر أو أكثر فى وصول تلك السلع إلى شركائهم بالجهة المراد الوصول إليها بعد التأكد من أمانته ، وكانت أكثر السفن التى عملوا عليها من نوعى الغليون ، والشيطية باعتبارهما أكثر أمانًا فى نقل السلع (انظر : محكمة الإسكندرية الشرعية ، س ٠٠١٠٥٧ – ١٠٢٩ ، ص ٢٠٥ ، م ٤٨ بتاريخ ٤ رجب ٩٩٨ هـ / ٩ مايو ١٥٩٠ م ؛ نفس المصدر س ٠٠١١٦٣ – ١٠٢٩ ، ص ١١ ، م ٢٣ بتاريخ ٦ محرم ١٠٠٨ هـ / ٢٩ يوليو ١٥٩٩ م) .

(٤) **الرويسا** : مفردها " ريس " وهو نوع من عمل فى قيادة المراكب الشراعية على أنواعها ريابنة تعلموا فنون الملاحة منذ طفولتهم كنوتية ، وبحارة ، وامتلكوا الخبرات العملية التى تؤهلهم لقيادة المراكب حتى يتجنبوا المخاطر التى تعترض عملية الملاحة خاصة فى مواسم تقلب الريح ، والعواصف ، وكان ذلك يؤدى إلى غرق العديد من المراكب أو جنوحها ، واقتضى ذلك أن يتمتع ريابنة المراكب بمهارات ، وخبرة قيادة المراكب مرتبة لا يصل إليها البحارة إلا بعد عمل طويل مع ريابنة أكثر خبرة ، وأبعد تجربة ، وقد عرفوا بالرويسا (انظر : عبد الحميد حامد سليمان ، الملاحة النيلية فى مصر العثمانية ١٥١٧ – ١٧٩٨ ، سلسلة تاريخ المصريين ، العدد (١٧٦) ، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، القاهرة ٢٠٠٠ ، ص ٢٩)

(٥) **قبودان** : أو قبطان ، وهى كلمة تركية بمعنى آمر، أو رئيس السفينة (انظر : محمد على الأنسى ، الدرارى اللامعات فى منتخبات اللغات (يحتوى على الكلمات التركية والألفاظ الفارسية والإفرنجية المتداولة فى اللغة العثمانية ، بيروت ، ١٩٠٠ ، ص ٤١٢) وكان بمصر أربعة قبودانات هم قبودان الإسكندرية ، ودمياط ، ورشيد

، والسويس ، وكانت خدمتهم هى حفظ القلاع ، والحكم بين الرعايا بالعدل ، والشفقة (انظر : Shaw , S . J, Ottoman Egypt in the age French revolution , Cambridge ,New Jersy, Massachustter, 1964 , pp 80 , 81)

(٦) **بيك أوغلو** : من المناطق السكنية المرتبطة بإستانبول عن طريق جسرين،الأول جسر غلطة ويبلغ طوله ٤٦٧ كيلو متر،والثانى جسر آتاتورك وطوله ٤٧١ كيلو متر(انظر: Islam Ansiklopedisi,cilt 5 ,Istanbul,1995,s:1138)

(٧) **الصفصافى أحمد القطورى** : القاموس عثمانى –تركى – عربى ، القاهرة ٢٠٠٩ ، ص ٦٣٠ ، ٦٣١

(٨) **الأكريب** : مفرد " أكاريب " من الكلمة الإيطالية (Grippo) وهى سفينة حربية صغيرة تسير بالمجاديف ، سريعة الحركة (انظر : درويش النخيلى ، المرجع السابق ، ص ٧)

(٩) **القره مرسل** : سفن بحرية كبيرة الحجم ، كانت تقوم بحمل كميات كبيرة من مختلف البضائع ، وكانت مزودة بالمدافع، وكان للقره مرسل بعض القطائر أى السفن الصغيرة التى تسع لأفراد قلائل (انظر : محكمة الإسكندرية الشرعية ، س ١١٦٦٠٠ – ١٠٢٩ ، ص ٢ ، م ٣ بتاريخ ٨ جمادى أول ١٠٠٨ هـ / ٢٦ نوفمبر ١٥٩٩ م) .

(١٠) **الفرقاطة** : جمعها فراقط ، أو فراقيط ، وفرقاطات ، ويطلق عليها بالأسبانية ، والإيطالية (Fregat) وبالفرنسية (Fregate) وهى نوع من السفن الحربية الخفيفة المتوسطة الحجم استعملها الأوربيون ، والعثمانيون فى حوض البحر المتوسط ، والبحر الأسود ، وكانت تستخدم أحيانًا فى نقل البضائع (انظر : درويش النخيلى ، المرجع السابق ، ص ١١٥ ، ١١٦)

(١١) **الغراب** : جمع أغربة ، وغربان ، وهو من المراكب الحربية شديدة البأس التى استعملها المسلمون ، والفرنج فى العصور الوسطى فى القارة ، والغزو عن طريق البحر ، والغراب اسم من أسماء الشينى أو نوع منه ، وهو يسير بالقلع ، والمجاديف ، ويحدد حجمه ، وضخامته ، وعدد مجاديفه التى يصل عددها إلى ١٨٠ ، وهو من أهم سفن الأسطول العثمانى (انظر : درويش النخيلى ، المرجع السابق ، ص ١٠٤ – ١١٢) .

(١٢) **الأبريق** : مفرد أباريق ، وهو نوع من السفن الحربية الخفيفة العاملة فى البحر المتوسط ، وقد عرف العثمانيين هذا النوع من السفن منذ أوائل القرن الثامن عشر ، فأصبح أحد قطع الأسطول المصرى فى القرن التاسع عشر الميلادى (انظر درويش النخيلى ، المرجع السابق ، ص ١)

(١٣) **الغليون** : جمع غلايين ، وغلاويين ، وقد برز هذا النوع كمركب حربى كبير فى الفترة الممتدة من أواخر القرن الخامس عشر إلى أوائل القرن السابع عشر ، وكان يشكل أحد قطع الأساطيل العثمانية ، والأوروبية فى البحر المتوسط ، وقد عُرف فيما بعد بالقباق (انظر : درويش النخيلى ، المرجع السابق ، ص ١١٢ – ١١٤)

(١٤) **الشيطية** : أو شيطى ، وجمعها شيطيات أو شياطى ، وهى نوع من المراكب الحربية الصغيرة التى تمتاز بالخفة ، والسرعة (انظر درويش النخيلى ، المرجع السابق ، ص ٨٢ ، ٨٣)

(١٥) **البازركان** : وهو مركب من المراكب التجارية ، ويُعرف أيضًا باسم مركب تاجر (انظر : درويش النخيلى ، المرجع السابق ، ص ١١)

(١٦) الشايقة : هى سفينة شراعية من نوع ثقيل استعملها الأتراك ، واليونانيون ، والإيطاليون فى القرنين السابع عشر والثامن عشر فى نقل الأشخاص ، والبضائع واستخدمت كإحدى القطع الحربية (انظر : درويش النخيلى ، المرجع السابق ، ص ٦٤) .

(١٧) البطسة : تعرف أيضًا بطشة ، وهى كلمة أسبانية معناها السفينة الكبيرة ، كثيرة القلوع وقد تصل إلى أربعين قلعاً فى البطسة الواحدة ، وهى تختص بنقل العساكر والمؤن ، والذخيرة (انظر : درويش النخيلى ، المرجع السابق ، ص ١٤ ، ١٥) .

(١٨) إستانكوى : إحدى الجزر الواقعة فى مواجهة الساحل الجنوبى الغربى للأناضول عند بحر الجزر(Cos أو Ko) وهى رابية جميلة محاطة بالحدائق والبساتين،والأراضى الزراعية،وقد وضُعت تحت سيطرة الدولة العثمانية بعد فتح رودس فى عهد السلطان سليمان القانونى(انظر:شمس الدين سامى،قاموس الأعلام،مجلد ٢،إستانبول،١٣١٦،ص ٨٨١،٨٨٢)

(١٩) ساقز :أو صاقز (خيوس Chios) مساحتها ٩٠٢ كم٢ (انظر : يلماز أوزتونا ، تاريخ الدولة العثمانية ، المجلد الثانى ، ترجمة عدنان محمود سلمان ، مراجعة وتنقيح محمود الأنصارى ، منشورات مؤسسة فيصل للتمويل ، إستانبول ، الطبعة الأولى ، ١٩٩٠ ، ص ٧١٨) وهى جزيرة جبلية ببحر ايجة ملاصقة لساحل الأناضول عند مدخل خليج أزمير ، وكانت مركزًا لحضارة قديمة ، وتشتهر بوفرة محاصيلها من الكروم ، والفاكهة ، وأشجار المصطلكى ، فضلًا عن محاجر الرخام (انظر : محمد عمر عبد العزيز عمر ، تاريخ الدولة العثمانية وتوسعاتها وبدايات الحكم العثمانى فى بعض الولايات العربية (٦٩٦ – ١٠٥٥ هـ / ١٢٩٦ – ١٦٤٥ م) من خلال مخطوط نصرة أهل الإيمان بدولة آل عثمان ، الجزء الثانى ، رسالة دكتوراة غير منشورة ، جامعة الإسكندرية ، كلية الآداب ، قسم التاريخ ، عام ٢٠٠١ ، ص ٧٨٢ ، هامش ٣٦) .

(٢٠) وكيل الخرج : هو الناظر فى مصروفات دائرة كبيرة ، وكان فى مصر هو الموظف المختص بشراء طلبات السلطان ودائرته ، وكذلك طلبات الباشا ودائرته (انظر : ليلى عبد اللطيف أحمد ، الإدارة فى مصر فى العصر العثمانى ، مطبعة جامعة عين شمس ، القاهرة ، ١٩٧٨ ، ص ٤٥٨) .

(٢١) كتخدا : بفتح الكاف وسكون التاء وضم الخاء فى التركية ، كتخدا فى الفارسية كدخدا ، والكلمة الفارسية من كلمتين " كد " بمعنى البيت و " خدا " بمعنى الرب ، والصاحب فالكتخدا هو الأصل رب البيت ، ويطلقها الفرس على السيد الموقر ، وعلى الملك ، ويطلقها الترك على الموظف المسئول ، والوكيل المعتمد ، والأمين (انظر : أحمد السعيد سليمان ، المرجع السابق ، ص ١٧٦) ويشار إليه أحيانًا باسم الكاخيا ، وهو الوكيل أو النائب ، وقد وجد فى مصر كتخدا الباشا ، وكتخدا البك المملوكى ، وكتخدا .. عسكر أفندى (انظر : ليلى عبد اللطيف أحمد ، المرجع السابق ، ص ٤٥٤) .

(٢٢) أغا الحوالة : هو من معاونى القبودان فى الثغر (انظر : صلاح أحمد هريدى ، دراسات فى تاريخ مصر الحديث ، الجزء الأول (٩٢٣ – ١٢١٣ هـ / ١٥١٧ – ١٧٩٨ م) دار عين للدراسات والبحوث الإنسانية والاجتماعية ، القاهرة ، ٢٠٠٥ ، ص ١٣٥) وهو المسؤول عن تحويل المبالغ المحصلة ، والضرائب النقدية والعينية (انظر : ليلى عبد اللطيف أحمد ، المرجع السابق ، ص ٤٤٥) .

(٢٣) **نقيب الأشراف** : كان لنقيب الأشراف فى إستانبول سلطة على نقباء الأشراف فى الولايات العثمانية، وهو الذى يعينهم ، وله سلطة قضائية عليهم ، وكان نقيب الأشراف يرسل من إستانبول فى بداية العصر العثمانى و استمر على ذلك حتى القرن الثانى عشر الهجرى / الثامن عشر الميلادى ، ثم أصبح يتولاها شيخ السجادة البكرية من آل البكرى فى مصر ، وكان لنقيب الأشراف مهام إدارية فقد كان يحضر الاجتماعات الإدارية المهمة التى كانت تعقدها الإدارة فى مصر فى شكل جمعيات لحل الأزمات العامة ، وكان نقيب الأشراف يتولى منصبه مدى الحياة ، ولم يكن له مرتب من الخزانة ، وإنما كانت له أوقاف معينة من أرض أوقفها السلاطين ليستعين بها النقيب فى معاشه ، ونفقة أتباعه كما كان يحصل على بعض الوظائف (المرتبات الخيرية) الموقوفة على الأشراف من بعض الباشوات ، كما كان يحصل على هبات من الباشا تتمثل فى بعض خلع التشريف (فراوى) يمنحها له الباشا فى بعض المناسبات (انظر : محمد شفيق غربال ، مصر عند مفترق الطرق (١٧٩٨ – ١٨٠١ م) رسالة حسين أفندى الروزنامجى بعنوان ترتيب الديار المصرية فى عهد الدولة العثمانية ، مجلة كلية الآداب جامعة فؤاد الأول (القاهرة) المجلد الرابع ، الجزء الأول ، ١٩٣٦ ، ص ٢٥ ؛ ليلى عبد اللطيف أحمد ، المرجع السابق ، ص ٢٩٢ ، ٢٩٣) .

(٢٤) **سردار طائفة الإنكشارية**: سردار هى كلمة فارسية مكونة من مقطعين " سر " بمعنى رئيس ، أو آمر ، أو مقدم و " دار " بمعنى حرب أو نزاع ، أو ماسك ، أو صاحب ، أو مالك ، وسردار تعنى أمير الجيوش ، وسردار لقب كان يمنح لقادة الجنود فى حالة الحرب ، ويطلقون عليه أيضًا " سرعسكر " أى رئيس العسكر ، وكان السلاطين قد منحوا هذا اللقب للوزراء العظام فيما بعد ، وهو هنا بمعنى قائد (انظر : إبراهيم يونس سلطح ، تاريخ مصر العثمانية من ٩٢٣ – ١١٣١ هـ / ١٥١٧ – ١٧١٩ م من خلال مخطوط تحفة الأحباب بمن ملك مصر من الملوك والنواب ليوسف الملوانى الشهير بابن الوكيل ، رسالة ماجستير ، جامعة الإسكندرية ، كلية الآداب ، قسم التاريخ ، ١٩٨١ ، ص ١٧٩ ، ١٨٠ ، هامش ٧) ؛ أما الإنكشارية فهى كلمة تركية مكونة من الكلمتين (يكى Yeni) بمعنى جديد ، و (جرى) بمعنى عسكر فيكيجرى تعنى العسكر الجديد ، وهو جيش من المشاه كانت نواته من أهل الفتوة فى الأناضول ، ثم اعتمد على أبناء نصارى البلقان بعد تتريكهم ، وتنشئتهم على الإسلام (انظر : أحمد السعيد سليمان ، المرجع السابق ، ص ٣١) وقد شارك الإنكشارية السلطان سليم الأول (٩١٨ – ٩١٧ هـ / ١٠١٢ – ١٥٢٠ م) فى غزو مصر ، وقد عُرف هذا الأوجاق فى الوثائق باسم مستحفظان قلعة مصر ، حيث كانت تستند إليه حراسة ممرات القلعة ، وضواحى القاهرة ، وكانت فرقة الإنكشارية تساهم بأكبر عدد من جنودها فى الإمدادات المطلوبة للسلطان ، وكان هذا الأوجاق أقوى الأوجاقات ، وأكثرها عددًا طوال فترة الحكم العثمانى فى مصر (انظر : ليلى عبد اللطيف أحمد ، المرجع السابق ، ص ١٨١ – ١٨٣) .

(٢٥) **الأوده باشية** : مفردها أوده باشى ، يختلف هذا المنصب عن بقية المناصب الأخرى الموجودة فى أوجاق الإنكشارية ، ولكى نتفهم طبيعة هذا المنصب يجب التعرف على أهميته بالنسبة للمناصب الأخرى فى هذا الأوجاق فقد كان قائد الإنكشارية يُسمى أغا ، وقد عهد إليه مهمة رئاسة الشرطة فى القاهرة ، وكان يساعد فى العمل الإداري فى هذا الأوجاق الكخيا ، أو الكتخدا ، والذى عُرف بكتخدا الوقت ، وكان متقدم على كل حاملى رتبة الكخيا ، ويبن الإنكشارية ، ويأتى بعده موظف يدعى جاوويش أو جاويش (ويجب التفريق بين صاحب هذه الرتبة وبين أفراد فرقة الجاويشية) ويرأس هؤلاء الموظفين شخص برتبة باش جاويش ، وإلى جانب هؤلاء

الموظفين الكبار من الإنكشارية الذين شكلوا جماعة ذات نفوذ عُرفت بالاختيارية (من اختيار) ووجد موظفون أدنى برتبة مثل الأوده باشى الذى كان يرأس إحدى فرق الإنكشارية التى تقيم عادة فى أوده (غرفة) وكان يرأس الأوده باشية موظف يُسمى باش أوده باشى (انظر : عبد الكريم رافق ، بلاد الشام ومصر من الفتح العثمانى إلى حملة نابليون بونابرت (١٥١٦ – ١٧٩٨) ، دمشق ١٩٦٨ ، ص ٢٨٤ ، ليلى عبد اللطيف ، المرجع السابق ، ص ١٩١ – ١٩٢ ، Shaw, Ottoman Egypt, pp 80 – 81) .

(٢٦) **آمير آخور**: أمير كلمة عربية معناها قائد ، أو زعيم ، أو رئيس ، وآخور كلمة تركية بمعنى إصطبل ، أو مكان للخيل ، وعلى هذا فهى بمعنى قائد ، أو أمير الإصطبل (انظر : محمد على الأنسى ، المرجع السابق ، ص ١٣ ، ٤٧) وكان أميرآخور عند المماليك هو الناظر فى أمور الإصطبلات ، والمناخات السلطانية ، ورئيس العاملين بها جميعًا ، وأهم هؤلاء العاملين هو المسئول عن الأعلاف والمسمى بالسلاخور (انظر : أحمد السعيد سليمان ، المرجع السابق ، ص ١١).

(٢٧) **الأنبار الأميرية** : المقصود بها مخازن الغلال الأميرية ، وهى التى يرد إليها الغلال من ولايات الصعيد ، وكانت الشونة السلطانية موزعة على مستودعين كبيرين على شاطئ النيل فى مصر القديمة ، وكان المسئول عنها أمين الشئون ، ويُعرف أيضًا بأمين الأنبار الأميرية ، وكان مسموحًا له بأن يستعمل عند صرف الغلال من الشون لمستحقيها كيلًا أصغر من الكيل الذى يستعمله عند الاستلام من دافعى الضرائب ، والفرق بين الكيلين له ، فضلًا عن فحص الغلال المرسلة لهذه الشون من حيث ناقصة ، أو مبدلة ، أو مبللة ، أو أن ربانية السفن احتالوا فخلطوها بالتبن ، أو التراب (انظر : قانون نامه مصر الذى أصدره السلطان القانونى لحكم مصر ، ترجمة وقدم له وعلق عليه د / أحمد فؤاد متولى ، دار الهانى للطباعة ، القاهرة ١٩٨٦ ، ص ٤٨ ، م ٢٥) .

(٢٨) محكمة الإسكندرية الشرعية : س ٠٠١١٥٩ – ١٠٢٩ ، ص ٤٥٠ ، م ١٣٥٤ بتاريخ ٥ محرم ٩٩٧ هـ / ٢٤ نوفمبر ١٥٨٨ م ؛ نفس المصدر : س ٠٠١٢٥٨ – ١٠٢٩ ، ص ١٨٩ ، م ١٢ بتاريخ ٣٠ محرم ١٠٣٣ هـ / ٢٣ نوفمبر ١٦٢٣ م ؛ نفس المصدر : س ٠٠١٢٦٨ – ١٠٢٩ ، ص ١٤٥ ، م ٢٣٢ بتاريخ ١٩ رمضان ١٠٧٨ هـ / ٤ مارس ١٦٦٨ م

(٢٩) نفس المصدر : س ٠٠١١٥٩ – ١٠٢٩ ، ص ٤٦ ، م ٣٨ بتاريخ ٢٦ جماد ثانى ٩٩٦ هـ / ٢١ مايو ١٥٨٨ م ؛ نفس المصدر : س ٠٠١٢٦٣ – ١٠٢٩ ، ص ١٤٥ ، م ٣٢٩ بتاريخ ٢٤ محرم ١٠٣٢ هـ / ٢٨ نوفمبر ١٦٢٢ م ؛ نفس المصدر : س ٠٠١٢٦٤ – ١٠٢٩ ، ص ١٠٨ ، م ٢٣٤ بتاريخ ١٩ ذو الحجة ١٠٧٩ هـ / ٢٠ مايو ١٦٦٩ م

(٣٠) **الجمرك** : من الإيطالية " Commercio " واليونانية " Commercium " وحرفت إلى جمرك فى العربية وكمرك فى التركية ، والجمرك هو الهيئة المختصة بتنظيم وفرض الضريبة على التجارة الصادرة والواردة (انظر : أحمد السعيد سليمان ، المرجع السابق ، ص ٧٠ ؛ صلاح أحمد هريدى ، دراسة عن بعض جمارك مصر فى القرن الثامن عشر ، الإسكندرية ، دمياط ، رشيد ، البرلس ، دار المعرفة الجامعية ، الإسكندرية ، ١٩٨٩ ، ص ٢٣ ، هامش ١) وعُرفت الجمارك بالأساكل ومفردها أسكلة اقتبست من الإيطالية سكالا Scala بمعنى ميناء أو ثغر ، وهى تكتب فى المصادر ، والمراجع العربية فى أشكال شتى فى صيغة المفرد إسقالة . سقالة . صقالة . أسكلة وفى صيغة الجميع إسقالات .

أساكل . أساكيل ، وترد أحيانًا فى بعض المصادر التاريخية العربية كلمة " سكلر " وهى مقتبسة من اللغة الأسبانية ، ومعناها ميناء للعابرين أو المارين (انظر : عبد العزيز محمد الشناوى، الدولة العثمانية دولة إسلامية مفترى عليها ، الجزء الأول ، مكتبة الأنجلو المصرية ، القاهرة ١٩٨٠ ، ص ١٧٠ ، هامش ٢)

(٣١) محكمة الإسكندرية الشرعية : س ٠٠١١٥٣ – ١٠٢٩ ، ص ٦٣ ، م ١٥ ، بتاريخ ٨ شعبان ٩٩١ هـ / ٢٧ أغسطس ١٥٨٣ م ؛ نفس المصدر : س ٠٠١٣٥٩ – ١٠٢٩ ، ص ١٥١ ، م ٤٨٤ بتاريخ ١٥ محرم ١٠٦٨ هـ / ٢٣ أكتوبر ١٦٥٧ م

(٣٢) **بيورلدى** : وهو فعل ماضى مبنى للمجهول من المصدر التركى " بيورمق " بمعنى أن يأمر ، ومعنى كلمة بيورلدى هو (أمر بـ ....) وتحولت هذه الصيغة الفعلية إلى الاسمية ، وصارت علمًا على الأمر المكتوب بالرسم الهمايونى الصادر من الصدر الأعظم ، أو من أحد الولاة ، وكان هذا الاصطلاح يُطلق فى مصر حتى سنة ١٣٣٤ هـ / ١٩١٥ م على براءات التعيين حتى الدرجة الثانية ، وعلى الشهادة التى يحصل عليها المتخرجون من الأزهر (انظر : أحمد السعيد سليمان ، المرجع السابق ، ص ٤٩ ، ٥٠)

(٣٣) محكمة الإسكندرية الشرعية : س ٠٠١٢٥١ –١٠٢٩، ص ١٨٩، م ٣٨٧ بتاريخ ١١ رجب ٩٩٨ هـ /٤ مايو ١٥٩٠ م

(٣٤) **الرطل** : وحدة من وحدات الوزن ترجع إلى ما قبل الإسلام ، وتختلف باختلاف البلاد ، والأزمان ، فالرطل فى مصر الحديثة موحد يساوى ١/١٠٠ من القنطار = ١٢ أوقة = ١٤٤ درهما = ٤٤٩,٤٨ جم (انظر : فالترهنس ، المكاييل والأوزان الإسلامية وما يعادلها فى النظام المترى ، ترجمة كامل العسيلى ، منشورات الجامعة الأردنية ، الطبعة الثانية ، ١٩٧٠ م ، ص ٣٠ ، ٣١)

(٣٥) **فردة** : هو زنبيل يسع نحو ٣,٥ قنطار (انظر : ليلى عبد اللطيف أحمد ، المرجع السابق ، ص ٤٥١)

(٣٦) محكمة الإسكندرية الشرعية : س ٠٠١٢٥٨– ١٠٢٩، ص ١٨٩– ١٩٢، م ٥١٣، ٥١٥ ، ٥١٩، ٥٢٣، بتاريخ ٣٠ محرم ١٠٣٣ هـ / ٢٣ نوفمبر ١٦٢٣ م

(٣٧) نفس المصدر س ٠٠١٢٦٣ –١٠٢٩ ، ص ٦٨ ، م ٦٠١ بتاريخ ١١ صفر ١٠٣٦ هـ / ١ نوفمبر ١٦٢٦ م

(٣٨) **القرش**:فى الأصل تعريب Groshen الألمانية توهى تعنى البياستر Piaster أى النقد الأسبانى الفضة،الذى بدأ ضربه وتداوله فى مطلع القرن العاشر الهجرى / السادس عشر الميلادي،ثم استقر في التعامل التجاري مع بلدان الشرق العربى فأطلق على البياستر " الفضة التركي اسم " غرش " و " قرش " أو " ارش " كمايسميه العامة في مصر،وقد ضرب هذا النقد في تركيا لأول مرة في عهدالسلطان سليمان الثانى (١٠٩٩ – ١١٠٢ هـ / ١٦٨٧ – ١٦٩٠ م) وفي مصر ضُربت القروش في عهد علي بك الكبير لأول مرة سنة ١١٨٣ هـ/ ١٧٦٩ ، و قد أشار إليها الجبرتى فى أحداث سنة ١١٨٦ هـ / ١٧٧٢ م وذكر أن مصر عرفت على يد على بك أجزاء القروش المجوز ، والذى كان قيمة القطعة منه عشرة أنصاف ، والقرش المفرد ، وقيمته خمسة أنصاف ، وذكر أن محمد بك أبو الدهب أبطل سنة ١١٨٦ هـ / ١٧٧٢ م كل هذه القروش التى كانت تحمل علامة اسم على بك ، ولكن الفرنسيين أثناء احتلالهم لمصر فى عام ١٢١٣هـ/١٧٩٨م أعادوا ضرب القروش ، واستمر القرش يُضرب فى مصر بقيمة تقدربأربعين نصف فضة ، أو أربعين بارة ، وأُطلق عليه أحيانًا اسم القرش الرومى ، أو القرش التركى ، وكان لهذا القرش أجزاء منها نصف القرش ، وهى قطعة قيمتها عشرون نصف أو بارة ، وفى عام ١٣٣٥ هـ / ١٩١٦ م حُددت قيمة القرش المصرى بعشرة مليمات ، وأصبح

المليم هو أصغر وحدات النقود فى مصر (انظر : عبد الرحمن فهمى ، النقود المتداولة أيام الجبرتى ، بحث منشور ضمن ندوة عبد الرحمن الجبرتى بحوث ودراسات ، إشراف أحمد عزت عبد الكريم ، الهيئة المصرية للكتاب ، القاهرة ، ١٩٧٦ ، ص ٥٧٤ ، ٥٧٥)

(٣٩) محكمة الإسكندرية الشرعية س ٠٠١٣٥١ – ١٠٢٩، ص ٨١٩، م ١٨٢١ بتاريخ ٢٥ شعبان ١٠٧٦ هـ/١ مارس ١٦٦٦ م

(٤٠) **قنطار** : هو يساوى من حيث الأساس مائة رطل ، وكان حجم القنطار تبعا للزمان والمكان ففى أواخر العصر المملوكى كان يتراوح وزنه ما بين ٤٥ و ٩٦ كيلو جراما ، وفى القرن السابع عشر الميلادى وصل وزنه إلى ١٢٠ كيلوجرامًا (انظر : فالترهنتس ، المرجع السابق ، ص ٣٠ ، ٣١ ؛ Shaw, S.J., Ottoman Egypt , p.170

(٤١) **نصف فضة** : نقد عثمانى ، وقد ضرب أولا من الفضة بقيمة قدرها أربع أقجات " أخشا " وسرعان ما اختلف مركز " الأخشا " باعتبارها الوحدة النقدية التركية الصغرى حتى أصبحت الفضة تساوى ست عشرة قمحة أى (١١ جرامًا) ثم انخفض وزنها إلى ربع ذلك فى أوائل القرن التاسع عشر الميلادى ، وقل ما فيها من فضة ، وفى نظام العملة المجيدى الذى اتبع سنة (١٢٦٠ هـ / ١٨٤٤ م) أصبحت الفضة قطعة صغيرة من العملة النحاسية تضرب فى إستانبول ، ومصر على السواء ، وقد كانت هذه العملة وسيلة هامة لتحقيق مرونة العمليات التجارية فى مصر (انظر : عبد الرحمن فهمى ، المرجع السابق ، ص ٥٧٣) .

(٤٢) محكمة الإسكندرية الشرعية : س ٠٠١٢٦٤– ١٠٢٩ ، ص ١١٧ ، م ٢٥٤ بتاريخ ٢٩ ذو الحجة ١٠٧٧ هـ / ٢٢ يونيو ١٦٦٧ م

(٤٣) نفس المصدر : س ٠٠١٣٥١ – ١٠٢٩ ، ص ٧٤٧ ، م ١٧٢١ ، بتاريخ ٢٧ ربيع آخر ١٠٧٨ هـ / ١٦ أكتوبر ١٦٦٧ م

(٤٤) **أغا** : جمعها أغاوات معناها سيد كبير ، أو أخ كبير (انظر : محمد على الأنسى ، ص ٢٨) وهى كلمة تركية من المصدر التركى أغمق ومعناها الكبر ، وتقدم السن ، وقيل إنها من الكلمة الفارسية (آقا) وجاء العرف على إضافة تاء إليها إذا وقعت مضافًا وتُطلق فى التركية على الرئيس ، والقائد ، وشيخ القبيلة ، وعلى الخادم الخصى الذى يؤذن له بدخول غرف النساء (انظر : أحمد السعيد سليمان ، المرجع السابق ، ص ١٧)

(٤٥) محكمة الإسكندرية الشرعية : س ٠٠١٢٦٨– ١٠٢٩ ، ص ١٤٥ ، م ٢٣٢ ، بتاريخ ١٩ رمضان ١٠٧٨هـ/ ٤ مارس ١٦٦٨ م

(٤٦) نفس المصدر : س ٠٠١٣٥٥ – ١٠٢٩ ، ص ٢٧ ، م ٥٨ بتاريخ ٢٨ ربيع أول ١٠٩٦هـ/ ٤مارس ١٦٨٥م

(٤٧) نفس المصدر: س ٠٠١٠٥١–١٠٢٩ ، ص٣٥٠ ، م ١٤٧٩ بتاريخ ٢٣ ربيع ثانى ٩٥٨ هـ /٢٩ مايو ١٥٥١ م

(٤٨) نفس المصدر والسجل ، ص ٣٥٧ ، م ١٠٥٨ بتاريخ ٢٦ ربيع ثانى ٩٥٨ هـ / ١ يونيو ١٥٥١ م

(٤٩) نفس المصدر والسجل ، ص ٤٠٩ ، م ١٠٩٠ بتاريخ غرة ربيع ثانى ٩٥٨ هـ / ٥ يونيو ١٥٥١ م

(٥٠) نفس المصدر والسجل: ص٤١٤ م١٧٣٥ بتاريخ٣ جماد ثانى ٩٥٨ هـ / ٨ يونيو ١٥٥١ م

(٥١) **الدينار** : فى مصر فى العصر العثمانى وجدت أنواعًا مختلفة من الدنانير وهى الأشرفى أوالسلطان والزنجرلى أوالزر محبوب والبندقى أماالأول فهو امتداد اللفظ الأشرفى الذى اعتاد عليه المصريون منذ عهد الأشرف برسباى

وهو أول دينار ضرب في مصر عقب الفتح العثماني، والثاني ضرب في عهد السلطان مصطفى الثاني (١١٠٦ – ١١١٥هـ / ١٦٩٤ – ١٧٠٣م) ويزن ٢,٦جرام، وقدعرف بهذا الاسم نسبة إلى الحافة المشرشرة لهذ النقد، وهي أشبه بالإطار أوالجنزير، أماالبندقي فهو ذو عيار عالي يقرب من أربعة وعشرين قيراطًا وهوينسب إلى البندقية وكان شائعا لاستعما لفي مصر (انظر : عبدالرحمن فهمي ،المرجع السابق ،ص٥٥٧، ٥٧٥)

(٥٢) محكمة الإسكندرية الشرعية: س ٠٠١٠٥٣–١٠٢٩، ص ٢، م ٣ بتاريخ ٢٧ رمضان ٩٦٤ هـ /٢٤ يوليو ١٥٥٧ م

(٥٣) نفس المصدر : س ٠٠١٠٥٤ – ١٠٢٩ ، ص٨٠ ، م ٢٥٨ بتاريخ ٦جماد أول ٩٦٦هـ / ١٦مارس ١٥٥٩م

(٥٤) نفس المصدر: س ٠٠١١٥٤–١٠٢٩، ص ٣١٥ ، م ٣٦٢ بتاريخ ١٣ شعبان ٩٨٠ هـ / ١٩ ديسمبر ١٥٧٢ م

(٥٥) **الشب** : هو ملح معدني ينقسم حسب اللون والطعم ، والشكل ، والقوام إلى ستة عشر نوعًا وأجودها الشفاف الأبيض الضارب إلى الصفرة ، وهو يُستخدم في علاج الحكة ، والجروح ، وإذا خلط بالعسل والشمع قضى على رائحة العرق ، كما يستخدم في جلاء المعادن ، وترويق المياه (انظر : داود بن عمر الأنطاكي ، تذكرة أولي الألباب والجامع للعجب العجاب ، الجزء الأول ، المكتبة الثقافية ، بيروت ١٠٠٨ هـ ، ص ٢٠٨)

(٥٦) محكمة الإسكندرية الشرعية:س ٠٠١٠٦٥ – ١٠٢٩ ، ص ١٥ ، م٨٣ ، ١٠٠٨ هـ / بتاريخ ١١ محرم ٩٨٢هـ/٢٢ ديسمبر ١٥٧٤م.

(٥٧) نفس المصدر : س ٠٠١٠٥٣ – ١٠٢٩ ، ص ٢٥٧ ، م ٧٤٧ بتاريخ ٧ صفر ٩٨٤ هـ ، **الريال** : من ريال (Real) بمعنى ملكي ، وكان الأسبان أول من تداولوا هذا النقد في الأسواق التجارية ، وأطلق الريال في العالم العربي منذ القرن السابع عشر على نقود فضية كبيرة فرنسية ، وأسبانية ، وهولندية ، وألمانية ، ونموية أو الأخير الذي سمى (بالتالير) أو (ريال ماريا تريزا) أطلق عليه في مصر (الريال أبو طاقة) نسبة الى النافذة ، أو الطاقة المرسومة على صدر النسر المصور على أحد وجهي الريال ، وكان من أشهر الريالات استعمالًا في مصر (انظر : عبد الرحمن فهمي ، المرجع السابق ، ص ٥٧٨)

(٥٨) محكمة الإسكندرية الشرعية س ٠٠١٠٦١– ١٠٢٩ ،ص٢٢٧ –٢٢٨ ، م ٦٥٩ بتاريخ ٢٦ربيع أول ٩٨٦هـ/ ٢يونيو ١٥٧٨م ، انظر الملحق رقم (١)

(٥٩) نفس المصدر والسجل ،ص ٢٧٢ ،م٧٩٠ بتاريخ ٦ربيع ثاني ٩٨٦هـ / ١٢يونيو١٥٧٨م

(٦٠) **بالة**: تساوى ٦٢٠ رطلًا (انظر :محمد فهمي لهيطة ، تاريخ مصر الاقتصادي في العصور الحديثة ، مطبعة الرحمانية القاهرة ، ١٩٦١ ،ص٧٤،هامش١)

(٦١) محكمة الإسكندرية الشرعية : س ٠٠١٠٥٥ – ١٠٨٩ ، ص١٤٦،م ٢٠٤بتاريخ ٢رمضان٩٨٩هـ /٣٠سبتمبر ١٥٨١م

(٦٢) **الزفت**:هو قسمان رطب،ويابس،واليابس قد يكون مطبوخ أو متجمد وهو مستخرج من أشجار التنبوت والدفران والأرز والأردوج ، فإذا سال يكون زفت يستخدم في صناعة القار أما إذا كان رطباً فيستخدم كمرهم لعلاج القروح، والجروح، ويزيل بياض الاظفار وداء الثعلبة، ويمنع قروح الرئة، وأورام الحلق (انظر :داود بن عمر الأنطاكي، المرجع السابق ، ص ٧٩)

(٦٣) محكمة الإسكندرية الشرعية : س٠٠١١٥٤ – ١٠٢٩ ، ص٢٥٣، م ٦٥٧ بتاريخ ١٣ربيع ثانى ٩٩٠هـ /٧ مايو ١٥٨٢م ، نفس المصدر: س ٠٠١١٥٢ – ١٠٢٩، ص ١٣، م ٣٨ بتاريخ ٩ جماد أول ٩٩٠ هـ / ١ يونيو ١٥٨٢ م

(٦٤) نفس المصدر:س ٠٠١١٥٤ – ١٠٢٩ ص١٦٧ م٤٢٨ بتاريخ غرة رجب ٩٩٢هـ /٩يوليو ١٥٨٤م

(٦٥) نفس المصدر: س ٠٠١١٥٨ – ١٠٢٩ ص٢٥١ ، م ٧٧٩ بتاريخ٨شوال٩٩٣هـ / ٣ أكتوبر ١٥٨٥م

(٦٦) إردب : هو مكيال مصرى يتألف من ست ويبات كل ويبة ثمانية أقداح كبيرة أو ستة عشر قدحًا صغيرًا ثم ارتفع وزنه فى القرنين الثامن عشر و التاسع عشر إلى ستة وتسعين قدحًا صغيرًا و قد تضاربت الآراء حول تحديد مقداره فقد يكون ١٨٢ لترًا تقريبًا أو ٧٣٥ ر ١٨١ لترًا، معنى ذلك أنه يصعب تحديد الإردب بدقة و هو فى الوقت الحاضر يساوى ١٩٨ لترا (انظر : فالترهنتس،المرجع السابق، ص ٥٨)

(٦٧) محكمة الإسكندرية الشرعية : س ٠٠١١٥٧ – ١٠٢٩ ، ص ١٩٦ ، م ٧٠٢ بتاريخ ١٣ رمضان ٩٩٤ هـ / ٢٨ أغسطس ١٥٨٦ م

(٦٨) نفس المصدر : س ٠٠١١٥٩ – ١٠٢٩ ، ص ٤٦ ، م ١٣٨ بتاريخ ٢٦ جماد ثانى ٩٩٦ هـ / ٢١ مايو ١٥٨٨ م

(٦٩) نفس المصدر: نفس السجل ص ١٧٤ ، ٣٠٦ ، ٤٥٠ م١٣٥٤ ، ١٥٩٦بتاريخ ٢٩ رمضان ٩٩٦ هـ – ٥ محرم ٩٩٧ هـ / ٢٢ أغسطس – ٢٤ نوفمبر ١٥٨٨ م؛نفس المصدر : س ٠٠١٠٥٧ – ١٠٢٩ ص٢٠٥ م ٤٨٠ بتاريخ ٤ رجب ٩٩٨ هـ / ٩ مايو ١٥٩٠ م؛ نفس المصدر :س ٠٠١١٦١ – ١٠٢٩ ص ٤١٥ م ٨٩٧ بتاريخ ١٧ رجب ٩٩٩ هـ / ١١ مايو ١٥٩١ م؛نفس المصدر : س ٠٠١١٦٦ – ١٠٢٩ ص ٣٦٣ م ٩٧٣ بتاريخ ٩ ربيعآخر ١٠٠٠ هـ / ٢٤ يناير ١٥٩٢ م؛نفس المصدر : س ٠٠١١٥١ – ١٠٢٩ ص ٢٦٨ م ٨٠٩ بتاريخ ٢٠ صفر ١٠٠٢ هـ / ١٥ ديسمبر ١٥٩٣ م؛نفس المصدر : س ٠٠١٠٥٦ – ١٠٢٩ ص ٥٢ ، ١٣٢ م ٢٣٩ ، ٣٦١ بتاريخ ٤ ربيع أول ٨ – رمضان ١٠٠٤ هـ / ٦ مايو ١٥٩٦ م، انظر الملحق رقم (٢) ؛نفس المصدر : س ٠٠١١٦٣ – ١٠٢٩ ص ١١ م ٢٣ بتاريخ ٦ محرم ١٠٠٨ هـ / ٢٩ يوليو ١٥٩٩ م؛نفس المصدر : س ٠٠١٢٥١ – ١٠٢٩ ص ٦ م ١٠ بتاريخ غرة محرم ١٠٠٩ هـ / ١٣ يوليو ١٦٠٠ م؛نفس المصدر : س ٠٠١١٦٦ – ١٠٢٩ ص ٢٩٤ م ٧٩٩ بتاريخ غرة جمادأول ١٠٠٩ هـ / ١٣ يوليو ١٦٠٠ م؛نفس المصدر : س ٠٠١١٥٤ – ١٠٢٩ ص ٢١١ م ٥٩٨ بتاريخ ٢٦ جمادآخر ١٠١٧ هـ / ٢٧ سبتمبر ١٦٠٨ م؛نفس المصدر : س ٠٠١٢٦١ – ١٠٢٩ ص٢٣٢، ٣٢٢ م٨٥٣ بتاريخ ٣٠ ذوالحجة ١٠١٨ هـ – ١٩ رجب ١٠١٩ هـ / ٥ أبريل ١٦٠٩ – ٧ أكتوبر ١٦١٠ م؛نفس المصدر : س ٠٠١٢٦٠ – ١٠٢٩ ص ٢٤٨ م ٨٠٤ بتاريخ ٢٢ صفر ١٠٢٠ هـ / ٦ مايو ١٦١١ م؛نفس المصدر : س ٠٠١٢٦٣ – ١٠٢٩ ص ١٤٥ م ٣٢٩ بتاريخ ٢٤ محرم ١٠٣٥ هـ / ٢٦ أكتوبر ١٦٢٥ م؛نفس المصدر : س ٠٠١٢٦٤ – ١٠٢٩ ص ١٣٩ م ١٤١ بتاريخ ٣ محرم ١٠٥٣ هـ / ٢٤ مارس ١٦٤٣ م؛نفس المصدر : س ٠٠١٢٦٨ – ١٠٢٩ ص ٣١٢ م ٥٥٣ بتاريخ ٤ شوال ١٠٧٨ هـ / ١٨ مارس ١٦٦٨ م

(٧٠) القلى : هو يشبه حجر الرمى المسمى بالقوف ، ويستخدم فى صناعة الصابون ، وأحيانًا يستخدم فى علاج البواسير ، وإزالة البهق (انظر : داود الأنطاكى ، المصدر السابق،ج ١ ، ص ٢٦٢) .

(٧١) صامسون :هى إحدى القصبات،وميناء مركز سنجاق جانيك،تقع شمال غرب ولاية طرابزون،وفتحت وضمت إلى الدولة العثمانية فى عهد السلطان بايزيد الأول(انظر شمس الدين سامى،المرجع السابق، مجلد ٤ص٢٩٣٢،٢٩٣١).

(٧٢) بيت المال : هوالمكان الذى تحفظ فيه تركة الميت الذى لاوارث له،أولم يعين له وارث عند وفاته، وإذا لم يظهر لهذه التركة وارث خلال خمس سنوات تؤول ملكيتها إلى بيت المال،وإذا ظهر لها وارث أخذ بيت المال من التركة واحدًا على أربعين من قيمتها نظير حفظها، وكان المسئول عن ذلك أمين بيت المال، وذلك طبقًا لقانون نامه مصر؛ (انظر : Shaw,S. J. , the Financial and Administrative Organization and Development of Ottoman Egypt (1517 – 1798) Princeton , New Jersy , 1962 , pp 171 , 172؛عفاف مسعد السيد العبد ، دور الحامية العثمانية فى تاريخ مصر(١٥٦٤-١٦٠٩) سلسلة تاريخ المصريين ، العدد (١٧٩) ، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، القاهرة ، ٢٠٠٠ ، ص ٢٤٠ ، هامش ٥٤)

(٧٣) محكمة الإسكندرية الشرعية س١١٥٧ــ١٠٢٩ ، ص١٩٣م٦٩١بتاريخ١١ رمضان ٩٩٤هـ/ ٢٦ أغسطس

(٧٤) نفس المصدر :س١١٥٧ــ١٠٢٩ ، ص١٩٣ م ٦٩١بتاريخ١١ رمضان ٩٩٤هـ/ ٢٦ أغسطس ١٥٨٦م

(٧٥) نفس المصدر: س ١١٦٠ ــ١٠٢٩ ، ص ١٨١ ، م ٥٧٢ بتاريخ ٢٠ ذو القعدة ٩٩٧ هـ / ٣٠ سبتمبر ١٥٨٩ م

(٧٦) نفس المصدر : س ١١٦١ ــ١٠٢٩ ، ص ٢٣٤ ، م ٤٧٤ بتاريخ ١٧ صفر ٩٩٩ هـ / ١٥ ديسمبر ١٥٩٠ م

(٧٧) نفس المصدر : س ١١٥١ ــ ١٠٢٩ ، ص ٣١٨ ، م ٩٣٥ ، ٩٣٦ بتاريخ ١٢ ربيع ثانى ١٠٠٢ هـ / ٥ يناير ١٥٩٤ م ، انظر الملحق رقم (٣)

(٧٨) القيراط: وهو يساوى اليوم ١/٢٤ فدان أو ١٧٥,٣٥ متر مربع (انظر : فالترهنتس ، المرجع السابق ، ص ٩٨)

(٧٩) محكمة الإسكندرية الشرعية: س ١١٦٦ــ ١٠٢٩، ص ٢ ، م ٣ بتاريخ ٨ جماد أول ١٠٠٨ هـ / ٢٦ نوفمبر ١٥٩٩م

(٨٠) نفس المصدر: س١١٦٦ــ ١٠٢٩ ، ص ١١٣ ،م ٢٩٢ بتاريخ ١٦ شوال ١٠٠٨ هـ /٣٠ أبريل ١٦٠٠ م.

(٨١) نفس المصدر والسجل ، ص ٣٩٦ ، م ١٠٤٦ بتاريخ ٢٥ محرم ١٠٠٩ هـ / ١٦ أغسطس ١٦٠٠ م

(٨٢) نفس المصدر:س ١٢٦٠ ــ ١٠٢٩ ، ص ١٠٠ ، م ٣٢٨ بتاريخ ٨ شعبان ١٠١٠ هـ /١ فبراير ١٦٠٢ م

(٨٣) نفس المصدر: س ١٠٦٥ ــ١٠٢٩، ص ٥٨٠ ، م ١٦٢٦ بتاريخ ٧ ربيع أول ١٠١٥ هـ/١٣ يوليو ١٦٠٦

(٨٤) نفس المصدر: س ١٢٦١ ــ ١٠٢٩ ، ص ٣٦ ، م ٩٩ بتاريخ ٢ رمضان ١٠١٨ هـ / ٢٩ نوفمبر ١٦٠٩ م ، انظر الملحق رقم (٤)

(٨٥) نفس المصدر: نفس السجل ، ص ٩٣ ، م ٢٦٤ بتاريخ ٣ ذو الحجة ١٠١٨ هـ / ٢٧ فبراير ١٦١٠ م

(٨٦) نفس المصدر: س١٢٦٣ــ ١٠٢٩، ص ١٤٥ ، م ٣٢٩ بتاريخ ٢٤ محرم ١٠٣٥ هـ/ ٢٦ أكتوبر ١٦٢٥ م

(٨٧) نفس المصدر : نفس السجل ، ص ١٧٧ ، م ٤٣ بتاريخ ١٣ جماد أول ١٠٣٥ هـ / ١٠ فبراير ١٦٢٦ م

(٨٨) نفس المصدر: س ١٢٦٤ ــ١٠٢٩، ص ١٠٨ ، م ٢٤٣ بتاريخ ١٩ ذو الحجة ١٠٧٩ هـ / ٢٠ مايو ١٦٦٩ م

(٨٩) أقة : وحدة وزن عثمانية تزن ٤٠٠ درهم، كل درهم ٣,٢٠٧ = ١,٢٨٢٨ كجم (انظر: فالترهنتس، المرجع السابق، ص ١٩)

(٩٠) محكمة الإسكندرية الشرعية: س ١٣٥٢ــ١٠٢٩، ص ٥٤ ، م ١٠٣ بتاريخ ١٣ ذو الحجة ١٠٨٠ هـ/ ٤ مايو ١٦٧٠ م .

(٩١) نفس المصدر:س١٣٥٦٠٠ – ١٠٢٩، ص ٤٤ ، م ١٣٣ بتاريخ ١٦ شعبان ٩٨٥ هـ/٢٩ أكتوبر ١٥٧٧م.
(٩٢) نفس المصدر : س ١١٦١٠٠ – ١٠٢٩ ، ص ١٧٨ ، م ٣٢٧ بتاريخ ١٥ ذو الحجة ٩٩٨ هـ/٢٠ نوفمبر ١٥٩٠.
(٩٣) نفس المصدر: س ١١٦٣٠٠ – ١٠٢٩، ص ٢٧٥ ، م ١١٠٠ بتاريخ ٢ ذو الحجة ١٠٠٠ هـ /٩ سبتمبر ١٥٩٢م
(٩٤) نفس المصدر : س ١٢٦١٠٠ – ١٠٢٩ ، ص ١٨٣ ، م ٤٧ بتاريخ ١١ شوال ١٠١٩ هـ / ٢٧ ديسمبر ١٦١٠ م
(٩٥) نفس المصدر : س ١٣٥٢٠٠ – ١٠٢٩ ، ص ٣٣٤ ، م ٦٥٠ بتاريخ ٦ جماد آخر ١٠٨٢ هـ / ١٠ أكتوبر ١٦٧١ م
(٩٦) نفس المصدر: س ١١٥٨٠٠ – ١٠٢٩ ، ص ٤٩ ، م ١٧٢ بتاريخ ١٥ جماد أول ٩٨٣ هـ / ٢٢ أغسطس ١٥٧٥ م،انظر الملحق رقم (٥)
(٩٧) نفس المصدر : س ١٠٥٧٠٠ – ١٠٢٩ ، ص ٦٠ ، م ١٥٣ بتاريخ ١٣ ربيع أول ١٠٠٣ هـ /٢٦ نوفمبر ١٥٩٤ م
(٩٨) نفس المصدر: س ١٠٥١٠٠ – ١٠٢٩ ، ص ٦ ، م ٢٨ بتاريخ غرة رمضان ٩٥٧ هـ / ١٣ سبتمبر ١٥٥٠ م
(٩٩) نفس المصدر: س ١٢٦٠٠٠ – ١٠٢٩، ص ٢٤٨ م ٨٠٤ بتاريخ ٢٢ صفر ١٠٢٠ هـ / ٦ مايو ١٦١١ م
(١٠٠) نفس المصدر: س ١٢٦١٠٠ – ١٠٢٩ ، ص ٥٣٠ ، م ١٥١٢ بتاريخ ١٥ شعبان ٩٨٦هـ/ ١٧ أكتوبر ١٥٧٨ م
(١٠١) نفس المصدر : س ١٣٥١٠٠ – ١٠٢٩ ، ص ١٣٢ ، م ٣١٧ بتاريخ ١١ ربيع أول ١٠٧٤ هـ / ١٣ أكتوبر ١٦٦٣ م
(١٠٢) نفس المصدر : س ١٠٥٤٠٠ – ١٠٢٩ ، ص ٢٢١ ، م ٧٠٠ بتاريخ ١٧ صفر ٩٧٣ هـ / ١٣ سبتمبر ١٥٦٥ م
(١٠٣) نفس المصدر : س ١١٥٢٠٠ – ١٠٢٩ ، ص ١٠٣ ، م ٣٠١ بتاريخ ٢١ رجب ٩٩٠هـ / ١ أغسطس ١٥٨٢ م
(١٠٤) **قانون الحظر والتسعير** : طبقت الدولة العثمانية قانون الحظر بهدف توفير الاحتياجات الضرورية للأهالي ، وقد طُبق هذا القانون على المواد الغذائية ، وبعض الخامات الصناعية ، وحظرت بذلك بيع السلع للتجار الأجانب الذين يقدمون أسعارًا أعلى مما يقدمه التجار المحليون حتى لا تظهر أزمات اقتصادية ، ويحول ذلك دون اشتداد ساعد أعداء الدولة ، وبناء على ذلك كانت تصدر الأوامر بضرورة تطبيق قانون الحظر ، أما التسعير فهو الحد الأقصى من القيمة المقررة من السلطات الرسمية لسلعة من السلع ، وقد عنى العثمانيون عناية كبيرة بهذا النظام بغية توفير عوامل الرفاهية للأهالي ، وكانت تجرى عملية تقرير الأسعار عن طريق مشايخ الحرف ، والتجار في حضور القاضي ، والمحتسب ، ومع أن المنفعة العامة هي الأمر الذي يؤخذ في الاعتبار أثناء عملية التسعير إلا أنه كان يترك للحرفيين ، والتجار دائمًا قدرًا من الربح تبعًا لجنس السلعة ، ونوع المنتج ، والمواد الخام (انظر : أحمد عبد العزيز على عيسى ، العلاقات بين ولاية مصر والدولة العثمانية في القرن السابع عشر ، رسالة دكتوراه غير منشورة ، كلية الآداب ، جامعة الإسكندرية –فرع دمنهور ، ٢٠٠٥ ، ص ٧٩ ، ٨٠)
(١٠٥) محكمة الإسكندرية الشرعية : س ١٠٥٩٠٠ – ١٠٢٩ ، ص ١٠٦ ، م ٢٠٣ بتاريخ ١١ صفر ٩٦٥ هـ / ٣ ديسمبر ١٥٥٧ م
(١٠٦) نفس المصدر: س ١٠٦١٠٠ – ١٠٢٩ ، ص ٢٦١ ، م ٧٥٧ بتاريخ ١٢ ربيع ثاني ٩٨٦ هـ / ١٨ يونيو ١٥٧٨ م
(١٠٧) نفس المصدر : س ١٠٦٣٠٠ – ١٠٢٩ ، ص ٢٣١ ، م ٨٩٨ بتاريخ ١٢ شوال ٩٨٧ هـ / ٢ ديسمبر ١٥٧٩ م
(١٠٨) نفس المصدر و السجل ، ص ٢٦٥ ، م ٩٢٤ بتاريخ ١٧ ذو القعدة ٩٨٧ هـ / ٥ يناير ١٥٨٠ م
(١٠٩) نفس المصدر: س ١١٥٣٠٠ – ١٠٢٩ ، ص ١٦١ ، م ٥٤٨ بتاريخ ٨ شوال ٩٩١ هـ / ٢٥ أكتوبر ١٥٨٢م
(١١٠) نفس المصدر : س ١١٦٣٠٠ – ١٠٢٩ ، ص ١٣٩ ، م ٣٨٢ بتاريخ ٣٠ رجب ١٠٠٠ هـ / ١٢ مايو ١٥٩٢ م،انظر الملحق رقم (٦)
(١١١) نفس المصدر : نفس السجل ، ص ٢٤٤ ، م ٧٢٢ بتاريخ ٩ شوال ١٠٠٠ هـ/ ١٩ يوليو ١٥٩٢ م

(١١٢) نفس المصدر: س ٠٠١٠٥٨ - ١٠٢٩، ص ١٠٧، م ٣٠٥ بتاريخ ١٤ جماد أول ١٠٠١ هـ / ١٦ فبراير ١٥٩٣م
(١١٣) نفس المصدر: نفس السجل، ص ١٧٦، م ٥١٣ بتاريخ ٩ جماد ثاني ١٠٠١ هـ / ١٣ مارس ١٥٩٣ م
(١١٤) نفس المصدر: س ٠٠١١٥١ - ١٠٢٩، ص ٣٣٠، م ٩٧٨ بتاريخ ٢١ ربيع آخر ١٠٠٢ هـ / ١٤ يناير ١٥٩٤ م
(١١٥) نفس المصدر: س ٠٠١١٦٤ - ١٠٢٩، ص ١٣، م ١٧ بتاريخ ٩ ربيع أول ١٠٠٣ هـ/ ٢٢ نوفمبر ١٥٩٤ م
(١١٦) نفس المصدر: س ٠٠١١٦٥ - ١٠٢٩، ص ٦٩، م ١٣٠ بتاريخ ١٠ ذو القعدة ١٠٠٣ هـ / ١٧ يوليو ١٥٩٥ م
(١١٧) نفس المصدر: س ٠٠١١٦٠ - ١٠٢٩، ص ١٦١، ١٦٢، م ٥٢٣ بتاريخ ١٢ ذو القعدة ١٠٠٧ هـ/ ٦ أبريل ١٥٩٩م
(١١٨) نفس المصدر: س ٠٠١٢٥٢ - ١٠٢٩، ص ١٨٤، م ٤٣٩ بتاريخ ٩ جماد أول ١٠١١ هـ / ٢٥ أكتوبر ١٦٠٢م
(١١٩) نفس المصدر: س ٠٠١٢٥٢ - ١٠٢٩، ص ٩١، م ٢٣٠ بتاريخ ١٠ ذو القعدة ١٠١١ هـ / ٢١ أبريل ١٦٠٣م
(١٢٠) نفس المصدر: ٠٠١٢٦٠ - ١٠٢٩، ص ١٨١، م ٥٨٤ بتاريخ ٢٨ شعبان ١٠١٦ هـ / ١٨ ديسمبر ١٦٠٧م
(١٢١) نفس المصدر: س ٠٠١٢٥٤ - ١٠٢٩، ص ٢٩، م ٧٣ بتاريخ ٢٧ جماد آخر ١٠١٧هـ / ٨ أكتوبر ١٦٠٨ م
(١٢٢) نفس المصدر: س ٠٠١٢٦٠ - ١٠٢٩، ص ٢٤٦، م ٧٩٩ بتاريخ ١٨ صفر ١٠٢٠ هـ / ٢ مايو ٦١١ م
(١٢٣) نفس المصدر: س ٠٠١٢٥٨ - ١٠٢٩، ص ٢٩٢، م ٨٢٢ بتاريخ ٢٣ صفر ١٠٣٤ هـ / ٥ ديسمبر ١٦٢٤ م
(١٢٤) نفس المصدر: س ٠٠١٠٥١ - ١٠٢٩، ص ١٣٣، م ٦٣٥ بتاريخ ٢٤ ذو القعدة ٩٥٧ هـ / ٤ ديسمبر ١٥٥٠ م
(١٢٥) نفس المصدر: س ٠٠١١٥٣ - ١٠٢٩، ص ٦٣، م ٢١٥ بتاريخ ٨ شعبان ٩٩١ هـ / ٢٧ أغسطس ١٥٨٣ م
(١٢٦) نفس المصدر: س ٠٠١٢٥٩ - ١٠٢٩، ص ٢٦١، م ٤٥٢ بتاريخ ٧ جماد ثانى ١٠٦٤ هـ / ٢٥ أبريل ١٦٥٤ م
(١٢٧) نفس المصدر: س ٠٠١١٥٦ - ١٠٢٩، ص ١٠١، م ٢٣٧ بتاريخ ٢١ ربيع آخر ٩٨١ هـ / ٢٠ أغسطس ١٥٧٣ م
(١٢٨) نفس المصدر: س ٠٠١٠٦٣ - ١٠٢٩، ص ٦١، م ١٩٤ بتاريخ ٢١ جماد ثانى ٩٨٧ هـ /١٥ أغسطس ١٥٧٩ م
(١٢٩) نفس المصدر: س ٠٠١٣٥٢ - ١٠٢٩، ص ٢٤٦، م ٤٦٧ بتاريخ ١٤ ذو الحجة ٩٩٠ هـ / ٩ يناير ١٥٨٣ م
(١٣٠) نفس المصدر: س ٠٠١١٥٤ - ١٠٢٩، ص ١٠، م ٣٣ بتاريخ ٢٦ ربيع أول ٩٩٢ هـ / ١٩ أبريل ١٥٨٤م
(١٣١) نفس المصدر: س ٠٠١٣٥٩ - ١٠٢٩، ص ١٥١، م ٤٨٤ بتاريخ ١٥ محرم ١٠٦٨ هـ / ٢٣ أكتوبر ١٦٥٧ م
(١٣٢) نفس المصدر: س ٠٠١٠٥١ - ١٠٢٩، ص ٢٤٩، م ١٠٨٦ بتاريخ ٢١ ذو الحجة ٩٥٧ هـ / ٣١ ديسمبر ١٥٥٠ م
(١٣٣) نفس المصدر: س ٠٠١٠٥٢ - ١٠٢٩، ص ٣٤٩، م ١٥٤ بتاريخ ٦ صفر ٩٧٢ هـ / ١٣ سبتمبر ١٥٦٤ م
(١٣٤) نفس المصدر: س ٠٠١١٥٧ - ١٠٢٩، ص ١٤٧، م ٥٢٧ بتاريخ ٣ شعبان ٩٩٤ هـ / ٢٠ يوليو ١٥٨٦ م
(١٣٥) نفس المصدر: س ٠٠١٠٥٨ - ١٠٢٩، ص ١٠٢، م ٢٩٠ بتاريخ ١٢ جماد أول ١٠٠١ هـ/١٤ فبراير ١٥٩٣م
(١٣٦) نفس المصدر: س ٠٠١٠٦٠ - ١٠٢٩، ص ٢١، م ٦٩ بتاريخ ٦ رجب ٩٧٨ هـ / ٤ ديسمبر ١٥٧٠ م
(١٣٧) نفس المصدر: س ٠٠١٠٦١ - ١٠٢٩، ص ٩٨، م ٢٦١ بتاريخ ١٩ محرم ٩٨٦ هـ / ٢٨ مارس ١٥٧٨م
(١٣٨) نفس المصدر: س ٠٠١١٥٧ - ١٠٢٩، ص ١٤٧، م ٥٢٧ بتاريخ ٣ شعبان ٩٩٤ هـ / ٢٠ يوليو ١٥٨٦ م
(١٣٩) نفس المصدر: س ٠٠١١٥٤ - ١٠٢٩، ص ١٢٩، م ٣٤٣ بتاريخ ١٣ شوال ١٠١٧ هـ / ٢٠ يناير ١٦٠٩ م
(١٤٠) نفس المصدر: س ٠٠١٢٥٣ - ١٠٢٩، ص ٧٣، م ١٥٤ بتاريخ غرة ربيع أول ١٠٢٤ هـ / ٣١ مارس ١٦١٥ م
(١٤١) نفس المصدر: س ٠٠١١٦٣ - ١٠٢٩، ص ٣٠٥، م ٩٠٠ بتاريخ ١٦ ذو القعدة ١٠٠٠ هـ / ٢٤ أغسطس ١٥٩٢ م
(١٤٢) نفس المصدر: س ٠٠١٣٥٩ - ١٠٢٩، ص ٥٦، م ١٠ بتاريخ ١٢ ربيع آخر ٩٨٣ هـ / ٢١ يوليو ١٥٧٥ م

(١٤٣) السنامكي : نبات ربيعي كالحناء ، إلا أن أعواده أدق منها ، وفيه رخاوة ، وله زهر يميل إلى الزرقة يخلف غلفًا داخلها حب مفرطح محزوز الوسط إلى إعوجاج ما ، ومنه نوع عريض الأوراق أصفر الزهر يسمى بالحجازى ، وله فوائد طبية عديدة فهو يشفى من الصداع ، ويخفف آلام المفاصل ، والظهر ، والبواسير ، علاوة على أنه ملين ، وإذا أضيف إلى الخل أزال الحكة ، والجرب ، والنمش ، وأدمل القروح ، ومنع سقوط الشعر ، وزاد من طوله ، وسواده ، علاوة على أنه يقضى على الغثيان (انظر : داود بن عمر الأنطاكى ، المصدر السابق ،ج ١،ص ٢٠١) .

(١٤٤) محكمة الإسكندرية الشرعية : س ٠٠١٠٦١ – ١٠٢٩،ص ١٣٠،م ٣٦٢ بتاريخ ٥ صفر ٩٨٦ هـ / ١٣ أبريل ١٥٧٨ م

(١٤٥) نفس المصدر س ٠٠١٠٥٤ – ١٠٢٩ ، ص ٢٢٢ ، م ٧٠٧ بتاريخ ١٨ صفر ٩٩٠ هـ / ٤ مارس ١٥٨٢م

(١٤٦) نفس المصدر : س ٠٠١١٥١ – ١٠٢٩ ، ص ٨ ، م ٢٦ بتاريخ ٢٠ رجب ٩٩٣ هـ / ١٨ يوليو ١٥٨٥ م

(١٤٧) نفس المصدر : س ٠٠١٠٥٧ – ١٠٢٩ ، ص ٩ ، م ٢٧ بتاريخ ٤ محرم ٩٧٣ هـ / ٣١ يوليو ١٥٦٥ م

(١٤٨) نفس المصدر : س ٠٠١٠٥١ – ١٠٢٩ ، ص ٢٦٩ ، م ٢٢٤ بتاريخ ٢ جماد ثانى ٩٥٨ هـ / ٩ أبريل ١٥٥١ م

(١٤٩) نفس المصدر : س ٠٠١٠٥٣ – ١٠٢٩ ، ص ١١٢ ، م ٣٣٨ بتاريخ ٦ ذو القعدة ٩٦٤ هـ / ٣١ أغسطس ١٥٥٧م

(١٥٠) نفس المصدر: س ٠٠١٠٦١ – ١٠٢٩ ، ص ٩٨ ، م ٢٦٠ بتاريخ ١١ محرم ٩٨٦ هـ ٢٠ مارس ١٥٧٨ م

(١٥١) الخيار الشنبر : يُسمى البكتر الهندي له زهر أصفر إلى بياض مبهج يزداد بياضه عند سقوطه ، ويثمر قرونًا خضراء تصل إلى نصف ذراع، وله فوائد علاجية كثيرة ، فهو يعالج الصفراء ، ويقضى على الحكة والاحتراقات ، والحب الفارسي ، ويقضى على النقرس ؛ وإذا استعمل مع العنب يقضى على الورم ، وإذا استعمل مع ماء الورد يسهل عملية الولادة ويسقط المشيمة (انظر : داود بن عمر الأنطاكى ، المصدر السابق، جـ ١ ، ص ١٤٨ ، ١٤٩)

(١٥٢) محكمة الإسكندرية الشرعية : س ٠٠١٣٥٦ – ١٠٢٩ ، ص ٤٣ ، م ١٤٨ بتاريخ ١٦ شعبان ٩٨٥ هـ / ٢٦ أكتوبر ١٥٧٧ م

(١٥٣) نفس المصدر : س ٠٠١٠٥٨ – ١٠٢٩ ، ص ١٢ ، م ١٨ بتاريخ ٢ جماد أول ١٠٠١ هـ / ٦ مارس ١٥٩٣ م

(١٥٤) نفس المصدر: س ٠٠١١٥٤ – ١٠٢٩ ، ص ٢٩٨ ، م ٦٧٦ بتاريخ ٢٣ ربيع أول ١٠١٨ هـ / ٢٦ يونيو ١٦٠٩ م

(١٥٥) نفس المصدر : س ٠٠١١٥١ – ١٠٢٩ ، ص ٢٢٦ ، م ٦٧٩ بتاريخ ٢٠ محرم ٩٨١ هـ / ٢٢ مايو ١٥٧٣ م

(١٥٦) نفس المصدر : س٠٠١١٥٤ – ١٠٢٩ ، ص ٢١٢ ، م ٥٤٧ بتاريخ ١١ ربيع أول ٩٨٥ هـ / ٢٩ مايو ١٥٧٧ م

(١٥٧) نفس المصدر : س ٠٠١١٥٩ – ١٠٢٩ ، ص ٧٧ ، م ٢٣٣ بتاريخ ٢٥ رجب ٩٩٦ هـ / ٢٠ يونيو ٥٨٨ م

(١٥٨) نفس المصدر : س ٠٠١١٥١– ١٠٢٩ ، ص ٢٦٢ ، م ٧٨٨ ، بتاريخ ١٦ صفر ١٠٠٢ هـ / ١١ نوفمبر ١٥٩٣ م

(١٥٩) نفس المصدر : س ٠٠١٠٥٤ – ١٠٢٩ ، ص ٣٠ ، م ٩٣ ، بتاريخ ١١ ذو القعدة ٩٨٤ هـ / ٣٠ يناير ١٥٧٧ م

(١٦٠) نفس المصدر : س ٠٠١١٥١ – ١٠٢٩،ص ٢٩٧ ، م ٨٩٢ بتاريخ ١٤ ربيع أول ١٠٠٢ هـ / ٨ ديسمبر ١٥٩٣ م

(١٦١) نفس المصدر : س ٠٠١٠٥٢– ١٠٢٩ ، ص ٢٥٦ ، م ٨٤٥ بتاريخ ٥ ذو القعدة ٩٦١ هـ / ٢ أكتوبر ١٥٥٤ م

(١٦٢) نفس المصدر س ٠٠١١٦٤ – ١٠٢٩ ، ص ٧٩ ، م ١٥٤ بتاريخ ٥ شعبان ١٠٠٣ هـ / ٥ أبريل ١٥٩٥ م

(١٦٣) نفس المصدر س ٠٠١٠٦٠– ١٠٢٩ ، ص ٥٧ ، م ١٦٩ بتاريخ ٢ شعبان ٩٧٨ هـ / ٣٠ ديسمبر ١٥٧٠م

(١٦٤) نفس المصدر : س ٠٠١٠٦٣ – ١٠٢٩ ، ص ٣٣٤ ، م ٤٧٦ بتاريخ ٥ شعبان٩٨٧ هـ / ٢٧ سبتمبر ١٥٧٩ م

(١٦٥) نفس المصدر: س ٠٠١١٦١ —١٠٢٩ ، ص ٢٢٧ ، م ٤٥٨ بتاريخ ٦ صفر ٩٩٩ هـ / ٤ ديسمبر ١٥٩٠ م
(١٦٦) نفس المصدر : س ٠٠١٠٦٢ —١٠٢٩ ، ص ١٤٠ ، م ٣٨٦ بتاريخ ٣٠ رجب ١٠٠٧ هـ / ٣٠ يناير ١٥٩٩ م ، انظر الملحق رقم (٧)
(١٦٧) نفس المصدر : س ٠٠١٢٥٢ —١٠٢٩ ، ص ١٢٥ ، م ٣١٨ بتاريخ ١٠ رمضان ١٠١١ هـ / ٢١ فبراير ١٦٠٣ م
(١٦٨) نفس المصدر : س ٠٠١٣٥١ —١٠٢٩ ، ص ١٣١ ، م ٣١٥ بتاريخ ٩ جماد آخر ١٠٧٤ هـ / ٨ يناير ١٦٦٤ م
(١٦٩) نفس المصدر: س ٠٠١٣٥٦ —١٠٢٩ ، ص ٥١ ، م ١٥٥ بتاريخ ٢٠ شعبان ٩٨٥ هـ / ٢ نوفمبر ١٥٧٧م
(١٧٠) نفس المصدر : س ٠٠١٠٦١ —١٠٢٩ ، ص ٢٥٩ ، م ٧٥٣ بتاريخ ١١ ربيع آخر ٩٨٦ هـ / ١٧ يونيو ١٥٧٨ م
(١٧١) نفس المصدر : س ٠٠١٠٦٣ —١٠٢٩ ، ص ١٨٦ ، م ٦٣١ بتاريخ ٤ رمضان ٩٨٧ هـ / ٢٥ أكتوبر ١٥٧٩ م
(١٧٢) نفس المصدر: س ٠٠١٢٦٠ —١٠٢٩ ، ص ١٥ ، م ٥١ بتاريخ ١٩ شعبان ١٠١٥ هـ / ٢٠ ديسمبر ١٦٠٦ م
(١٧٣) نفس المصدر: س ٠٠١٣٥٢—١٠٢٩، ص ١٤٣ ، م ٢٧٤ بتاريخ ١٠ جماد أول ١٠٨١ هـ / ٢٥ سبتمبر ١٦٧٠
(١٧٤) نفس المصدر: س٠٠١٠٥٤— ١٠٢٩ ، ص ١٤٨ ، م ٤٣٢ بتاريخ ٩ رمضان ٩٦٦ هـ/ ١٥ يونيو ١٥٥٩م، انظر الملحق رقم (٨)
(١٧٥) نفس المصدر : س ٠٠١١٥٥ —١٠٢٩ ، ص ٧١ ، م ٣١٣ بتاريخ ٢٠ ربيع أول ٩٨٣ هـ / ٢٩ يونيو ١٥٧٥ م
(١٧٦) نفس المصدر : نفس السجل ، ص ٢٨٦ ، م ٧٩٩ بتاريخ ٦ محرم ٩٨٥ هـ / ٢٦ مارس ١٥٧٧ م .
(١٧٧) نفس المصدر: س ٠٠١٠٥٥ —١٠٢٩ ، ص ٥١ ، م ١٣٢ بتاريخ ٢٤ شعبان ٩٨٩ هـ / ٢٣ سبتمبر ١٥٨١ م
(١٧٨) نفس المصدر : س ٠٠١١٥٢ —١٠٢٩ ، ص ١٠٩ ، م ٣٢٠ بتاريخ ٢٥ رجب ٩٩٠ هـ / ١٤ أغسطس ١٥٨٢ م
(١٧٩) نفس المصدر: س ٠٠١١٥١ — ١٠٢٩ ، ص ٢٥٥ - ٢٥٦ ، م ٧٧١ بتاريخ ١٣ صفر ١٠٠٢ هـ / ٨ نوفمبر ١٥٩٣ م ، انظر الملحق رقم (٩)
(١٨٠) نفس المصدر : س ٠٠١٠٥٦ —١٠٢٩ ، ص ١٤٦ ، م ٣٧٦ بتاريخ ٩ شعبان ١٠٠٤ هـ / ٨ أبريل ١٥٩٦ م
(١٨١) نفس المصدر: س ٠٠١١٦٠ — ١٠٢٩ ، ص ١٣٤ ، م ٤١٩ بتاريخ ١٣ شوال ١٠٠٧ هـ / ٩ مايو ١٥٩٩م
(١٨٢) نفس المصدر: س ٠٠١١٦٦ — ١٠٢٩ ، ص ٥ ، م ١٣ بتاريخ ٢١ جماد أول ١٠٠٨ هـ / ٩ أكتوبر ١٥٩٩ م
(١٨٣) نفس المصدر: س ٠٠١٢٦١ — ١٠٢٩ ، ص ١٨٦ ، م ٥٥ بتاريخ ١٤ شوال ١٠١٩ هـ / ٣٠ ديسمبر ١٦١٠ م
(١٨٤) نفس المصدر و السجل ، ص ١٩٠ ، م ٥٦٤ بتاريخ ١٧ شوال ١٠١٩ هـ / ٣ يناير ١٦١١ م
(١٨٥) نفس المصدر و السجل ، ص ١٩٢ ، م ٥٧٢ بتاريخ ٥ ذو القعدة ١٠١٩ هـ / ١٩ يناير ١٦١١ م
(١٨٦) نفس المصدر: س ٠٠١٢٥٣ — ١٠٢٩ ، ص ٢١٩ ، م ٥١٨ بتاريخ ٢٥ جماد أول ١٠١٨ هـ / ٢٦ أغسطس ١٦٠٩ م
(١٨٧) نفس المصدر: س ٠٠١٢٥٥ — ١٠٢٩ ، ص ١٦٢ م ٥٤٠ بتاريخ ٦ محرم ١٠٢١ هـ / ٩ مارس ١٦١٢م
(١٨٨) نفس المصدر: س ٠٠١٢٥٨ — ١٠٢٩ ، ص ١٣٧ ، م ٣٥٥ بتاريخ ٩ شعبان ١٠٣٢ هـ / ٨ يونيو ٦٢٣ م
(١٨٩) نفس المصدر : نفس السجل ، ص ٤٢٧ ، م ١٠٩٧ بتاريخ ١٥ شوال ١٠٣٢ هـ / ١١ أغسطس ١٦٢٣ م
(١٩٠) نفس المصدر : س ٠٠١٢٦٦ — ١٠٢٩ ، ص ١١١ ، م ١٦١ بتاريخ ١٦ جماد ثانى ١٠٤٩ هـ / ١٤ أكتوبر ١٦٣٩ م

ثبت بالمصادر والمراجع

أولاً - وثائق غير منشورة :

- أرشيف دار الوثائق القومية بالقاهرة .
- سجلات محكمة الإسكندرية الشرعية ، وقد أشير لأرقامها فى البحث .

ثانياً – القواميس ودوائر المعارف:

- الصفصافى أحمد القطورى : القاموس عثمانى – تركى – عربى ، القاهرة ، ٢٠٠٩
- درويش النخيلى : السفن الإسلامية على حروف المعجم ، الإسكندرية ، ١٩٧٤ م .
- شمس الدين سامى: قاموس الأعلام،مجلد ٤،٢،إستانبول،١٣١٦.
- محمد على الأنسى : الدرارى اللامعات فى منتخبات اللغات (يحتوى على الكلمات التركية والألفاظ الفارسية والإفرنجية المتدأولة فى اللغة العثمانية) بيروت ، ١٩٠٠

Islam Ansiklopedisi,cilt 5 ,Istanbul,1995,s:1138)

ثالثاً - المصادر العربية المنشورة :"

- داود بن عمر الأنطاكى : تذكرة أولى الألباب والجامع للعجب العجاب ، الجزء الأول ، المكتبة الثقافية ، بيروت ، ١٠٠٨ هـ .

رابعاً - الرسائل العلمية غير المنشورة :

إبراهيم يونس سلطح : تاريخ مصر العثمانية بين ٩٢٣ – ١١٣١ هـ / ١٥١٧ – ١٧١٩ م من خلال مخطوط تحفة الأحباب بمن ملك مصر من الملوك والنواب ليوسف الملوانى الشهير بابن الوكيل ، رسالة ماجستير ، جامعة الإسكندرية ، كلية الآداب ، قسم التاريخ ، ١٩٨١

أحمد عبد العزيز على عيسى: العلاقات بين ولاية مصر والدولة العثمانية فى القرن السابع عشر ، رسالة دكتوراه ، كلية الآداب ، جامعة الإسكندرية – فرع دمنهور ، ٢٠٠٥

محمد عمر عبد العزيز عمر : تاريخ الدولة العثمانية وتوسعاتها وبدايات الحكم العثمانى فى بعض الولايات العربية(٦٩٦ – ١٠٥٥ هـ / ١٢٩٦ – ١٦٤٥م) من خلال مخطوط نصرة أهل الإيمان بدولة آل عثمان ، الجزء الثانى ، رسالة دكتوراه ، جامعة الإسكندرية ، كلية الآداب ، قسم التاريخ ، عام ٢٠٠١

خامساً : المراجع العربية :

أحمد السعيد سليمان : تأصيل ما ورد فى تاريخ الجبرتى من الدخيل ، دار المعارف ، القاهرة ، ١٩٧٩ م

صلاح أحمد هريدى : دراسة عن بعض جمارك مصر فى القرن الثامن عشر ، الإسكندرية ، دمياط – رشيد – البرلس ، دار ، المعرفة الجامعية ، الإسكندرية ، ١٩٨٩

.... دراسات فى تاريخ مصر الحديث ، الجزء الأول (٩٢٣ – ١٢١٣ هـ / ١٥١٧ – ١٧٩٨ م) دار عين للدراسات والبحوث الإنسانية والاجتماعية ، القاهرة ، ٢٠٠٥

عبد الحميد حامد سليمان : الملاحة النيلية فى مصر العثمانية (١٥١٧ – ١٧٩٨) سلسلة تاريخ المصريين ، العدد (١٧٦) ، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، القاهرة ، ٢٠٠٠

عبد الرحمن فهمى : النقود المتداولة أيام الجبرتى ، بحث منشور ضمن كتاب دراسات وبحوث عن عبد الرحمن الجبرتى، إشراف د/ أحمد عزت عبد الكريم، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة ، ١٩٧٦

عبد العزيز محمد الشناوى: الدولة العثمانية دولة إسلامية مفترى عليها ، الجزء الأول ، مكتبة الأنجلو المصرية ، القاهرة ، ١٩٨٠

عفاف مسعد السيد العبد : دور الحامية العثمانية فى تاريخ مصر (١٥٦٤ – ١٦٠٩) سلسلة تاريخ المصريين ،العدد(١٧٩)، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، القاهرة ، ٢٠٠٠

فالتر هنتس : المكاييل والأوزان الإسلامية وما يعادلها فى النظام المترى ، ترجمة كامل العسيلى منشورات الجامعة الأردنية ، الطبعة الثانية ١٩٧٠

ليلى عبد اللطيف أحمد : الإدارة فى مصر فى العصر العثمانى ، مطبعة جامعة عين شمس ، القاهرة ، ١٩٧٨

قانون نامة مصر : الذى أصدره السلطان القانونى لحكم مصر ، ترجمة وقدم له وعلق عليه د / أحمد فؤاد متولى ، دار الهانى للطباعة ، القاهرة ، ١٩٨٦

محمد شفيق غربال : مصر عند مفترق الطرق (١٧٩٨ – ١٨٠١ م) رسالة حسين أفندى الروزنامجى بعنوان ترتيب الديار المصرية فى عهد الدولة العثمانية ، مجلة كلية الآداب – جامعة فؤاد الأول ، القاهرة ، المجلد الرابع ، الجزء الأول ، ١٩٣٦

محمد فهمى لهيطة : تاريخ مصر الاقتصادى فى العصور الحديثة ، مطبعة الرحمانية ، القاهرة ١٩٦١

يلماز أوزتونا: تاريخ الدولة العثمانية،المجلد الثانى،ترجمة/عدنان محمود سلمان،مراجعة وتنقيح دكتور/محمود الأنصارى،منشورات مؤسسة فيصل للتمويل،إستانبول،الطبعة الأولى،١٩٩٠.

سادساً - المراجع الأجنبية :

Shaw , S . J , The Financial and Administrative Organization and Development of Ottoman Egypt (1517 – 1798) Princeton , New Jersy , 1962

.... Ottoman Egypt The age of the French revolution Cambridge New Jersy, Massachustter , 1964